

**ما عدل من الصفات  
في كلام العرب والقرآن الكريم  
(دراسة لغوية)**

**تأليف**  
**دكتور/ عبد الرحمن حامد محمد بربار**  
**أستاذ اللغويات المساعدة**  
**في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين**  
**جامعة الأزهر بالقاهرة**



## المقدمة

الحمد لله الذي رفع العربية فوق كل اللغات، وجعلها لغة كتابه وآياته  
البيئات، والصلة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالضاد فهدى الناس  
إلى طريق الرشاد، وعلى آله وصحبه الطيبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم  
الدين.

وبعد...

فإن أي باحث في لغة القرآن الكريم إذا تأمل رحلة حياته العلمية  
والعملية يجد بعضًا من المسائل المتعلقة بتخصصه في حاجة إلى الوقوف  
عندها وقفة متأنية، ويجد دافعًا من أعماق نفسه يلح عليه بين الحين والأخر  
للوقوف على شيء من هذه المسائل كي يشفى غليله منها، وذلك ببيان  
حقيقة وما هيها أو وضع حدودها وشروطها، أو جمع خصائصها وصفاتها،  
أو استخلاص استعمالاتها واستنباط أحكامها، أو غير ذلك إلى أن يصل إلى  
الحد الذي يؤمن عنده أنه قد بذل جهده واستنفذ طاقته في هذه المسألة أو  
ذلك... ويظل دافع الإلحاح قائماً إلى أن يتتوفر له الوقت في رجمة حياة  
المعاصرة، وعندئذ يبدأ ببحث مسألته.

وهذا هو الذي حدث معي، حيث وجدت أن من بين المسائل التي تلح  
على بالباحث مسألة العدل في كلام العرب.

فأخذت أستقرئها في مظانها من أمهات الكتب اللغوية، فوجدت أن العدل ينقسم إلى قسمين:  
أولهما: عدل في الصفات.  
والآخر: عدل في الإعلام وما جرى مجريها.  
فبدأت بالأول (المجيئه في ثمانية مواضع من القرآن الكريم، وأسئل الله أن يعيننى على إتمام الآخر).  
وكان موضوع هذا البحث:

"ما عُدَلَّ من الصفات في كلام العرب والقرآن الكريم"  
و جاء مشتملاً على ثلاثة فصول وخاتمة.  
الفصل الأول: تعريف العدل والصفة.  
وفيه بحثان:  
المبحث الأول: تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح.  
المبحث الثاني: تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح.  
الفصل الثاني: ما عُدِّلَ من الصفات في كلام العرب.  
وفيه بحثان:  
المبحث الأول: "آخر" عند النهاة.  
المبحث الثاني: ما جاء على "فعال" و "مفعول" من الأعداد عند النهاة.

الفصل الثالث: ما عدّل من الصفات في القرآن الكريم.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: "آخر" في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: ما جاء على "فعال" و "مفعول" من الأعداد في القرآن الكريم.

ثم ختمت بحثي بأهم النتائج التي تمّتّع بها.

والله أعلم أن يسدد خطاي، وأن يكون هذا العمل في ميزان حسناتي يوم القيمة، إن ربي مجتب الدعاء.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَاللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوْذُ بِكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي بِالْعَالَمِينَ

المؤلف

## **الفصل الأول**

### **تعريف العدل والصفة**

**وفيه مبحثان:**

**المبحث الأول: تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح.**

**المبحث الثاني: تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح.**

## **المبحث الأول**

### **تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح**

## تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح

اما في لغة العرب: فالعدل مصدر قوله: عَدْلٌ يَعْدِلُ عَدْلًا فهو عادل من قوم عدول وعدل.

و معناه: ضد الجور وما قام في النفوس أنه مستقيم كالعدالة والعدولة.  
و قد يأتي العدل في لغة العرب أسمًا للجمع، نحو قوله: زيد من قوم عدل، فهو في هذا الاستعمال اسم للجمع كركب و صحب<sup>(١)</sup>.

و قد يأتي بمعنى اسم الفاعل، وذلك أن من أسماء الله الحسنى: العدل،  
و معناه العادل، والعدل أبلغ من العادل.

قال في اللسان: "العدل": ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو ضد الجور.  
عدل الحاكم في الحكم يعدل عدلاً وهو عادل من قوم عدول، الأخيرة اسم للجمع  
كتجر و شرب.....

وفي أسماء الله سبحانه: العدل، هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في  
الحكم، وهو في الأصل مصدر سُمِّيَ به لوضع موضع العادل، وهو أبلغ منه  
لأنه جعل المسماة نفسه عدلاً<sup>(٢)</sup>.

وقد يجري العدل مجرى الصفة، فيوصف به، فإن وجدته مفرداً مذكراً

(١) اسم الجمع هو ما ليس له واحد من لفظه، وقد يكون له واحد من معناه، مثل: رهط و قوم، أو جاء على وزن مخالف لأوزان الجموع وله مفرد، نحو ركب و صحب جمع راكب و صحب.

(٢) لسان العرب "ع دل".

إنما بذلك باعتبار أصله الذي هو المصدرية، وذلك نحو: مررت برجل عدل أي ذي عدل، وبامرأة عدل أي ذات عدل، ويرجال عدل أي ذوى عدل، وبنسوة عدل أي ذات عدل.

وإن وجده مؤنثاً أو مثنياً أو مجموعاً، بذلك باعتبار أنه أجرى مجرى الوصف الذي ليس بمصدر.

قال في اللسان: "ورجل عدل بين العدل والعدالة: وصف بالمصدر، معناه ذو عدل. قال - تعالى - في موضعين (وَأَتَبْهَدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنْكُمْ) <sup>(١)</sup>، وقل - تعالى - (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ) <sup>(٢)</sup> ويقال: رجل عدل" ورجلان عدل" ورجال عدل" وأمرأة عدل ونسوة عدل، كل ذلك على معنى رجال ذوو عدل، ونسوة ذوات عدل، فهو لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث. فإن رأيته مجموعاً أو مثنياً أو مؤنثاً فعلى أنه قد أجرى مجرى الوصف الذي ليس بمصدر. وقد حكم ابن جن: امرأة عدلة، أثروا المصدر لما جرى وصفاً على المؤنث وإن لم يكن على صورة اسم الفاعل، ولا هو الفاعل في الحقيقة، وإنما استهواه لذلك جريها وصفاً على المؤنث، وإن لم يكن على صورة اسم الفاعل، ولا هو الفاعل في الحقيقة، وقال ابن جن قولهم: رجل عدل" وأمرأة عدل إنما اجتمعا في الصفة المذكورة لأن التذكير إنما أتاهما من قبل المصدرية، فإذا قيل: رجل عدل فكانه وصف بجميع الجنس مبالغة كما تقول: استولى على الفضل وحاز جميع الرياسة والنبل ونحو ذلك، فوصف بالجنس أجمع تعكينا لهذا الموضع وتوكيداً

<sup>(١)</sup> من الآية (٢) من سورة الطلاق.

<sup>(٢)</sup> من الآية (٩٥) من سورة المائدة.

وَجْعَلَ الْإِفْرَادُ وَالتَّذْكِيرُ أَمَارَةً لِلمَصْدَرِ المَذْكُورِ<sup>(١)</sup>.  
ولِتَعْدِلَ مَعْنَى كَثِيرَةً فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، مِنْهَا الْمِثْلُ، وَالنَّظِيرُ، وَالْكِيلُ،  
وَالْجَزَاءُ، وَالْفَرِيضَةُ، وَالنَّافِلَةُ، وَالْفَدَاءُ، وَالسَّوَادِيَّةُ وَالْأَسْتَقَامَةُ<sup>(٢)</sup>، وَعَدْلُكَ  
الشَّيْءَ عَنْ وِجْهِهِ.

وَيُبَرِّزُ الْأَخْيَرَ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْمَعَانِيِّ.

قَالَ فِي الْلِسَانِ: الْعَدْلُ: أَنْ تَعْدِلَ الشَّيْءَ عَنْ وِجْهِهِ، تَقُولُ: عَدَلَتْ فَلَاتَ  
عَنْ طَرِيقِهِ، وَعَدَلَتْ الدَّاهِيَّةَ إِلَى مَوْضِعِهِ<sup>(٣)</sup>.

فَالْعَدْلُ فِي الْلُّغَةِ مَعْنَاهُ: مِيلُ الشَّيْءِ عَنِ الْجِهَةِ الْمُوْضُوعَةِ لَهُ.

قَالَ فِي الْقَامُوسِ: "وَعَدَلَ عَنْهُ يَعْدُلْ عَدْلًا وَعَدْلًا حَادًّا، وَعَدَلَ الطَّرِيقَ  
مَالًا، وَعَدَلَ الْفَحْلَ تَرْكُ الضَّرَابِ، وَعَدَلَ الْجَمَائِلَ الْفَحْلَ نَحَّاَ"<sup>(٤)</sup>.

وَأَمَّا الْعَدْلُ فِي اصطِلاحِ النَّحَاةِ: فَهُوَ خَرُوجُ الْاسْمِ عَنْ صِنِيفَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ إِلَى  
صِنِيفَةِ أُخْرَى<sup>(٥)</sup>.

وَهَذَا التَّعْرِيفُ هُوَ مَا اشْتَهِرَ عَنِ النَّحَاةِ، لَكِنَّ الْأَمْرِ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِ مَا  
نَصَّ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي تَعْرِيفِ الْعَدْلِ، وَبَيَانِ مَفْهُومِهِ عِنْدَهُمْ، وَالْوُقُوفُ عَلَى

(١) لِسَانُ الْعَرَبِ عَدْلٌ.

(٢) راجعُ الْقَامُوسِ الْمُحيَطِ عَدْلٌ.

(٣) لِسَانُ الْعَرَبِ عَدْلٌ.

(٤) الْقَامُوسُ الْمُحيَطُ عَدْلٌ بِتَصْرِيفِهِ.

(٥) كِتَابُ التَّعْرِيفَاتِ لِالْعَلَمَةِ عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الْجَرجَانِيِّ ص/ ١٧٠.

حدة، ذلك ما سنوضحه فيما يلي.

ربما يكون الأستاذ أبو علي الفارسي أول من عَرَفَ العدل في كتابه الإيضاح، وذلك في القرن الرابع الهجري، حيث لم أجد أحداً عَرَفَ العدل قبله فيما قرأت:

قال: "معنى العدل أن تريـد لفظاً فـتعدل عن اللـفظ الذي تـريـد إلى آخر، وموضع النـقل فيه أن المـسمـوع يـلفـظ بـه والمـراد بـه غـيرـه" (١).

وقد بين الإمام عبد القاهر الجرجاني - وهو من أعلام القرن الخامس الهجري - ما قاله أبو علي الفارسي.

قال: "اعلم أن العدل أن تذكر لفظاً وتريد غيره نحو أن تقول: عمر والمقصود عامر، وهذا هو الفرعية، لأجل أنك إذا لفظت بـ عمر وأنت تقصد عامراً، كنت قد جعلت اللـفظ دليلاً على معنى اسم وهو عامر، وهذا هو عين الدلالة على شيئاً، وليس للأسماء أصل في الدلالة على أكثر من شيء واحد، وإنما ذلك للفعل لأنه يدل على معنى، وزمان، فإذا قلت: ضرب زيد، دل على ضرب وزمان ماض كما دل عمر على المسمى وعلى عامر الذي هو الأصل، وإذا كان كذلك كان خروجاً عن حكم الأصول، وإذا خرج من حكمها بالعدل علمت أنه فرعية.

(١) الإيضاح لأبي علي الفارسي من كتاب المقتصد في شرح الإيضاح للإمام عبد القاهر الجرجاني ١٠٠٧/٢.

وليس يعني الشيخ أبو علي بقوله: "النقل" نقل لفظ، وإنما يقصد بـ"النقل" في هذا الباب العدول عن الأصل والخروج عن الأولية"<sup>(١)</sup>.

ونفهم من كلام عبد القاهر أن العدل خروج عن الأصل، لأن الأصل في الاسم أن يدل على شيء واحد، فإذا دل الاسم على أكثر من شيء واحد دلالته على شيء والمقصود غيره دلاله عمر على مسماه وإرادة عامر فقد خرج الاسم عن أصله الموضوع له، وهذا هو معنى الفرعية في العدل.

ولقد بين عبد القاهر المراد من النقل الذي نص عليه أبو علي الفارسي بأنه العدول عن الأصل والخروج عن الأولية، حيث إن المعدل تال لأول وهو المعدل عنه، كما في نحو عمر وعامر، فعامر أصل وهو أول، وعمر خارج عن هذا الأصل وتال له، فعمر معدل، وعامر معدل عنه.

#### بيان معنى الفرعية في العدل:

فرعية العدل هي نتيجة خروج اللفظ عن أصله الموضوع له، فالاصل في الاسم أن يدل على مسماه الموضوع له وهو المقصود عند التلفظ به، فإذا قصد به غير ذلك وهو دلالته على مسماه وعلى غير ذلك المسمى كان ذلك فرعاً لخروج الاسم عن أصله.

ولقد بين ذلك عبد القاهر.

قال: "العدل أن يُعدل باللفظ عن وجده مع قصده له، فيقول: ثلاثة وهو يزيد ثلاثة ثلاثة، وبذلك تحصل الفرعية والثقل من حيث إن الأصل أن يدل

<sup>(١)</sup> المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني ٢ / ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٠٩ .

الاسم على المسمى المقصود، كدلالة رجل على الشخص المعلوم. فإذا قُصد بوضع اللفظ أن يدل على اسم بسماء كدلالة ثلاثة على العدد المستفاد من ثلاثة ثلاثة وعلى لفظة ثلاثة ثلاثة كان ذلك فرعية من حيث إنك تذكر اللفظ وأنت تريده لفظا آخر<sup>(١)</sup>.

ولقد أكد ذلك الأصفهاني – وهو من أعلام القرن السادس الهجري – وعلل لفرعية العدل.

قال: "العدل: وهو فرع على الاستواء، لأن العدل في كلامهم هو أن تلفظ بكلمة وأنت تريده بها أخرى، وليس هذا بالأصل إنما الأصل أن تلفظ بكلمة وأنت تريده بها إياها، فعمر مدعول لأنه يراد به عامرا فهو ضد أن تريده بعامر عامرا"<sup>(٢)</sup>.

فهو يريد بالاستواء دلالة الكلمة على ما وضعت له، وهذا هو الأصل، وأما العدل فهو خروج عن هذا الأصل لأنك تلفظ الكلمة وأنت تريده بها أخرى، ومن ثم كان العدل فرعاً لأنه خلاف الأصل، وخروج عليه.

وإذا ذهبنا إلى القرن السابع الهجري وجذنا العلامة الرضي يحد العدل ويضع له تعريفا، ويوضح ويبين لنا ذلك التعريف.

قال: "العدل: إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا للتحريف ولا للإلحاد ولا لمعنى"<sup>(٣)</sup>.

(١) المقصود في شرح الإيضاح ١٠١٥/٢.

(٢) شرح الفرع للأصفهاني أبي الحسن علي بن الحسين الباقولي (المتوافقى سنة ٥٤٣) ٦٩٩/٢.

(٣) شرح الرضي لكافية ابن الحاجب ١١٢/١.

ثم يوضح لنا قيود تعريفه.

قال: "قولنا: بغير القلب ليخرج نحو: أيسن في يئس وقولنا: لا للتخفيف، احتراماً عن نحو: مقام ومقول، وفخذ وعنق.  
وقولنا: ولا للإلحاق ليخرج نحو: كوثر.

وقولنا: ولا لمعنى ليخرج نحو: رجيل ورجال" <sup>(١)</sup>.

فهو يحدُ العدل بالتعريف المشهور وهو ما كنا قد ذكرناه أولاً من أنه خروج الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى، لكن العلامة الرضي كانت له رؤية وإضافة إلى هذا التعريف.

أما الرؤية فهي أنه يرى أن نقول في حد العدل وتعريفه: "إخراج" بدلًا من "خروج" (وهو ما قاله ابن الحاجب وغيره) وذلك ليكون أوفق لمعنى العدل.  
قال: "قوله <sup>(٢)</sup>: خروجه أي خروج الاسم، ولو قال: إخراجه لكان أوفق لمعنى العدل، وهو الصرف، يقال: اسم معدول أي مصروف عن بنائه، والعدول: الانصراف والخروج" <sup>(٣)</sup>.

ذلك هي الرؤية، وأما الإضافة فهي أنه وضع قيوداً وحدوداً منعت دخول ما خرجت صيغته إلى صيغة أخرى وهو ليس من العدل، وذلك كالقلب المكاني، وكذا ما كان كذلك للتخفيف أو للإلحاق أو لمعنى.

(١) المرجع السابق/ نفس الصفحة.

(٢) أي ابن الحاجب صاحب الكافية.

(٣) شرح الرضي لكتاب ابن الحاجب ١١٣/١.

وبيان ذلك ما يلى:

### أولاً: بين العدل والقلب المكاني:

نفهم مما ذكره العلامة الرضي في تعريف العدل و قوله: "إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب" أن بين العدل والقلب المكاني وجهاً من الاتفاق ووجهاً من الاختلاف.

أما وجه الاتفاق: فهما يشتركان في كونهما خلافاً للأصل. فالمعدول فرع على المعدول عنه، وكذا المقلوب فرع على المقلوب عنه.

فعمراً فرع على عامر، وأليس فرع على ينس، فالفرعية متحققة فيهما. وأما وجه الاختلاف بينهما فهو، إن طريق العدل غير طريق القلب، فطريق القلب معروف، وهو تقديم بعض حروف الكلمة على بعض، فأليس (عامر) فرع على ينس (فَاعل) (العامرة: ١٠، ١٢)، حين المقاول، هذه المسجدة ليس تقديم بعض حروف البناء الأصلي على بعض. وأما طريق العدل فغير طريق القلب، حيث إن عمر (فعل) معدول عن عامر (فَاعل)، فالصيغة خرجت عن ألم، وإنما زرعتها إلى وبيته أمن، قالوا: أم الأسد، لأن قدر هذه إلى زن - لم آخر.

ومن ثم يتبين لنا الفرق بين العدل وبين القلب، حيث إن الخروج في القلب يكون في نفس البناء الواحد، لأنه يكون بتقديم بعض حروف البناء نفسه على بعض. وأما الخروج في العدل فهو الانتقال إلى بناء آخر يختلف عن بنائه الأصلي فالعدل والقلب المكاني يتفقان في الفرعية، فكلاهما فرع للأصل،

لخروجهما عن ذلك الأصل لكن الخروج في العدل هو خروج عن أصل البناء إلى بناء آخر وأما في القلب المكاني فهو خروج عن ترتيب حروف البناء الأصلي نفسه إلى ترتيب يخالفه ومن ثم يخرج القلب المكاني عن حدود وتعريف العدل كما ذكر لنا العلامة الرضي يرحمه الله.

#### ثانياً: بين العدل والتخفيف بالإعلال وغيره:

يرى الرضي أن العدل لا يكون من أجل التخفيف، ومن ثم يخرج عن حدّه تلك الظواهر التي نص عليها العلماء على أنها تكون من أجل الخفة، كظاهرة الإعلال بالنقل أو الحذف أو القلب فإنها تتفق مع العدل في الفرعية، حيث تخرج الصيغة فيها إلى صيغة أخرى إلا أن ذلك يكون من أجل التخفيف.

وأما العدل فلا يكون للتخفيف، ومن ثم كانت ظاهرة الإعلال بأنواعها خارجة عن حد العدل، وقد مثل الرضي لها بـ مقام ومقول، ففيها الإعلال بالنقل والقلب والحذف<sup>(١)</sup> وكذا كل ما خرجت الصيغة فيه إلى صيغة أخرى من أجل التخفيف لا يكون داخلاً في حد العدل، وذلك كتسكين المتحرك في نحو:

---

(١) أصل مقام: مقوم، نقلت حركة الواو إلى الساكن الصحيح قبله فقلبت الواو ألفاً، وفيه الإعلال بالنقل والقلب، وأصل مقول: مقول بواوين الأولى عين الكلمة، والثانية زائدة، فاستنقلت الضمة على الواو الأولى فنقلت إلى الساكن الصحيح قبلها فالتفى ساكنان، حذفت الواو الثانية عند سبيبوه تخلصاً من التقائهما لزيادتها وقربها من الطرف فصار مقول على مفعول عنده، وحذفت الأولى عند الأخفش جريأاً على قاعدة التخلص من الساكنين ومحافظة على علامة المفعولية التي هي الواو الثانية، فصار مقول على أول عنده، والراجع مذهب سبيبوه، فهي مقول إعلال بالنقل والحذف.

فخذ وعُنق — بتسكين العين فيهما حيث إن الأصل فيهما: فَخْذ وعُنْق — بتحرّكها فيهما — فهذا ونحوه وإن ثبتت فيه الفرعية إلا أنها تكون للتخفيف، والعدل لا يكون للتخفيف.

وما ذكره العلامة الرضي، قوله: إن العدل لا يكون للتخفيف قد نص

عليه إمام النحاة سيبويه.

قال في الكتاب: "فإن قلت: ما بال "قال" صِرْفَ اسْمَ رَجُلٍ وـ"قَبِيلٌ" الَّتِي هي فَعْلٌ، وَهُما محدودان<sup>(١)</sup> عَنِ الْبَنَاءِ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ؟ فَلَيْسَ يَدْخُلُ هَذَا عَلَى أَحَدٍ فِي هَذَا الْقَوْلِ، مِنْ قَبْلِ أَنْكَ خَفَقْتَ فَعْلَ وـفَعْلَ نَفْسِهِ، كَمَا خَفَقْتَ الْحَرْكَةَ مِنْ عِلْمٍ، وَذَلِكَ مِنْ لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ، فَتَقُولُ: عَلَمْ، كَمَا حَذَفْتَ الْهَمْزَةَ مِنْ يَرَى وَنَحْوَهَا، فَلَمَّا خَفَّتْ وَجَاءَتْ عَلَى مَثَلِ مَا هُوَ فِي الْأَسْمَاءِ صِرْفَتْ"<sup>(٢)</sup>.

وأفهم مما ذكره سيبويه أن تخفيف البناء نفسه لا يكون داخلاً في حد العدل، وهذا هو نفس ما يقول إليه كلام الرضي. فتخفيف قول إلى قال، وقول إلى قبيل، ونحو ذلك (وهو ما نطلق عليه الإعلال باللقب) وكذلك التخفيف بتسكين الحركة كما في عَلَمْ — بتسكين اللام عند بنى تميم — وأصله: عِلْمٌ — بتحرّكها — وكذلك التخفيف بالحذف كما في يَرَى، وأصله: يَرَأِي. فكل ذلك ونحوه إذا سمي به لا يكون داخلاً في حد العدل، وإن ثبتت فيه الفرعية وهي الخروج عن أصل البناء والانتقال إلى صيغة أخرى، ومن ثم فإذا سمي بـنـا رجـلـاً بمثـلـ ذلك صرفناه، وذلك لأنـه صـارـ إلى مـثـلـ الأـسـمـاءـ المـصـرـوفـةـ.

(١) يزيد: معدولان.

(٢) الكتاب ٣/٢٢٦/٢٢٧.

ثم يوضح سيبويه الفرق بين التخفيف بالحذف من البناء نفسه وبين العدل الذي هو إنشاء بناء من لفظ الأصل مخالف لبناء الأصل.

قال في الكتاب: "وأما عمر فليس محفوظاً من عامر كما أن ميتاً محفوظ من ميت، ولكنه اسم بني من هذا اللفظ وخلوف به بناء الأصل. بذلك على ذلك: إن مثنى ليس محفوظاً من اثنين. وإن سميت رجلاً ضرب ثم خفته فأسكنت الراء صرفته ... ولو تركت صرف هذه الأشياء في التخفيف للعدل لما صرفت اسم هارِ، لأنه محفوظ من هائزٍ" (١).

فـ عمر اسم بني من لفظ عامر، وجاء مخالفًا لبناء الأصل الذي هو عامر، لأنه على فعل الذي أصله فاعل. فلا يدع مدع بأن عمر فيه حذف الألف الذي في عامر، فيكون مثل حذف الياء في ميت — بتخفيف الياء — الذي أصله ميت — بتشدددها — وذلك لأنه قد قام قرينة على أن عمر معدول عن عامر، كما قامت قرينة على عدل مثنى عن اثنين. ولم يقل أحد بأن مثنى مخفف عن اثنين، فكذا عمر لا يكون مخلفاً عن عامر.

ثم يحكم سيبويه بأن ما كان للتخفيف لا يكون للعدل وذلك لأنك لو حكمت على ما وقع فيه التخفيف بأنه اسم معدول لكنه ممنوعاً من الصرف، ولو كان كذلك لما صرف اسم هارِ، لأنه محفوظ من هائز، فصرف هارِ دليل على أنه مخفف هائز، وليس بمعدول عنه.

---

(١) الكتاب .٢٤٧/٣

### ثالثاً: بين العدل والإلحاد:

أفهم مما ذكره العالمة الرضي في تعريف العدل أن العدل والإلحاد يتفقان في الفرعية.

حيث إن كليهما فيه خروج للصيغة عن أصل وضعها إلى صيغة أخرى.

أما فرعية العدل فقد علمناها.

وأما فرعية الإلحاد فهي في تغيير اللفظ عن أصل وضعه، وذلك لأن الإلحاد زيادة حرف أو حرفين على تركيب زيادة غير مطردة في إفاده معنى ليصير ذلك التركيب بتلك الزيادة مثل كلمة أخرى في عدد الحروف وحركاتها المعينة والسكنات. ويكون في الاسم نحو: كوثر، وفي الفعل نحو: بيطر، فاللواو في كوثر زائدة للإلحاد بجعفر، والأصل في كوثر: كثر. فقد خرج كثر ( فعل ) إلى كوثر ( فوعل )، فالصيغة قد خرجت عن أصل وضعها.

وكذا الياء في بيطر زائدة للإلحاد بـ دحرج، والأصل في بيطر: بطر<sup>(١)</sup>، فقد خرج بطر ( فعل ) إلى بيطر ( فيعل )، فالصيغة قد خرجت عن أصل وضعها، وهذه هي الفرعية في الإلحاد.

وإذا كان العدل والإلحاد يشتركان في الفرعية إلا أن فرعية الإلحاد شرطها الزيادة على البناء الأصلي نفسه. وأما فرعية العدل فليست كذلك، حيث إنها إخراج البناء الأصلي إلى بناء آخر.

(١) راجع: زيادة الإلحاد في الأبنية العربية لصاحب هذا البحث ص/٣٤؛ ٣٨.

انظر في الإلحاد إلى كوثر الذي أصله كثُر، وبيطر الذي أصله بطر، فالتبديل الذي حدث في البناء إنما هو زيادة على البناء الأصلي نفسه. وانظر في العدل إلى عمر الذي أصله عامر، ومثنى الذي أصله اثنان، حيث إن التبديل الذي حدث إنما هو إخراج البناء الأصلي إلى بناء آخر مختلف له.

فالفرعية وإن كانت ثابتة لهما إلا أن فرعية الإلحاد غير فرعية العدل.

رابعاً: بين العدل وما تغيرت صيغته لمعنى:

يشترك العدل مع ما تغيرت صيغته لمعنى (التصغير، والتكسير وصيغ المبالغة وغيرها مما اتفق على قياسه) في خروج الصيغة إلى صيغة أخرى. أي أن العدل يتفق مع هذه الظواهر في الفرعية لكنه يختلف عنها في أنه لا يكون مطرباً في إفاده معنى من المعاني.

فتغيير الصيغة إلى فعل وفعيل وفعييل يكون لمعنى التصغير، تقول في رجل وجعفر وسفرجل: رجل وجعفر وسفرجع، وذلك لمعنى التصغير. وكذا تغييرها إلى أوزان القلة أو الكثرة في باب التكسير يكون لمعنى جمع القلة أو الكثرة، تقول في نفس وثوب وطعم: نفس وأثواب وأطعمه لمعنى جمع القلة.

وتقول في ساحر وسکران ودبّ: سَحْرَة وسَكْرَى ودِبَّة، وذلك لمعنى جمع الكثرة.

وكذا تغيرها في باب صيغ المبالغة يكون لمعنى المبالغة في الحدث  
تقول في آكل وقادم وشاكر قادر وفاطن: أكال وقادم وشكور وقدير وفطين،  
لمعنى المبالغة في الحدث فالصيغة في كل ذلك قد تغيرت عن أصل وضعها  
للهذه اطراداً.

وأما العدل فلا يكون تغيير الصيغة فيه مطرداً في إفاده معنى.

ذلك هو ما نفهمه مما ذكره العلامة الرضي في تعريف العدل و قوله:  
العدل: إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا للتحفيف ولا للإحاق ولا  
معنى.

وقد استهوى هذا القيد الأخير من تعريف العدل عند الرضي (ولا  
معنى) بعض العلماء حتى عرّفوا العدل به. فها هو ابن الناظم (المتوفى سنة  
١٤٨٦هـ) وهو من معاصرى العلامة الرضي (ت ١٤٨٨هـ) ومن أعلام القرن  
السابع الهجري يقول في شرحه لأنفية أبيه العلامة ابن مالك: "والمراد بالعدل  
تغيير اللفظ بدون تغيير المعنى، ولذلك صرفاً نحو ضرب وشراك ومنحرار،  
لأنها وإن كانت صفات محولة من فاعل فهي غير معدولة لأنها انتقلت  
بالتحويل إلى معنى المبالغة والتکثير" (١).

وإذا انتقلنا إلى القرن الثامن الهجري وجدنا العلامة أبو حيان  
(ت ١٥٧٤هـ) يعرّف لنا العدل بقوله: "العدل صرف لفظ أولى بالمعنى إلى  
آخر" (٢).

(١) شرح ابن الناظم على أنفية ابن مالك ص/٢٤٩.

(٢) ارشاف الضرب لأبي حيان ١/٤٢٧.

وهذا التعريف لا يبعد كثيراً عما قاله أبو علي الفارسي، وعبد القاهر، والأصفهاني، ولعل السيوطي (ت ٩١١ هـ) وهو من أعلام القرن التاسع وصدر العاشر يكون قد نقله عنه.

قال في الهمج: "العدل وهو صرفك لفظاً أولى بالمعنى إلى آخر"<sup>(١)</sup>.

وبعد بيان ما نص عليه العلماء في حد العدل وتعريفه أرى أن تعريف العالمة الرضي للعدل هو ما تطمئن إليه النفس ويرتضيه الباحث المحقق حيث اشتمل هذا التعريف على وضع حدّه وبيان حقيقته وإخراج ما ليس منه، وذلك بذكره القيود التي نص عليها في التعريف حيث أخرج منه ما قد يتواهم أنه منه وهو ليس منه حقيقة، كظواهر القلب المكاني، والتخفيف، والإلحاد، وما تغيرت، صيغته للمعنى كالتصغير والتكسير وصيغ المبالغة وغيرها.

وبعد فنخلص إلى أن العدل في الاصطلاح: هو إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا للتخفيف ولا للإلحاد ولا لمعنى.

(١) مع الهوامع للسيوطى .٢٥/١

## **المبحث الثاني**

### **تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح**

الكتاب السادس عشر

٢٤٩

## تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح

أما الصفة في اللغة فمعناها: الخلية.

قال في اللسان: "وصف الشيء له وعليه وصفاً وصفه: حلأه، والباء عوض من الواو، وقيل: الوصف المصدر، والصفة الخلية"<sup>(١)</sup>.

وأما في الاصطلاح فهي، الاسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك نحو: طويل وقصير وعاقل وأحمق وغيرها، والصفة هي الأمارة الازمة بذات الموصوف الذي يُعرف بها"<sup>(٢)</sup>.  
بين الاسم والصفة:

ذكر صاحب عقود الزواهر<sup>(٣)</sup>، أن الصفة تكون موضوعة لذات مبهمة مع معنٍ معين، وذلك كالضارب والمضروب والحسن والأحسن والأحمر

<sup>(١)</sup> لسان العرب (و ص ف).

<sup>(٢)</sup> راجع كتاب التعريفات للعلامة على بن محمد السيد الشريف البرجاني ص/١٥١.

<sup>(٣)</sup> هو على بن محمد القوشجي علاء الدين، والقوشجي نسبة إلى قوشج، وهو بالتركية الطير، وكان أبوه خدمته تربية طير السلطان فعرف بذلك، نشا بسمرقند ونسب إليها، وقرأ على علمائها ثم رحل إلى الروم، وقرأ على قاضي زاده الرومي، ثم رحل إلى بلاد كرمان فقرأ على علمائها ثم حاد إلى ملك ما وراء النهر الأمير آلغ يك، من مصنفاته: شرح تجريد الكلام للعلامة نصير الدين الطوسي المتوفى سنة ٥٦٧٢، وتفسير الزهراوين البقرة وأآل عمران، وعقود الزواهر في الصرف، توفي سنة ٥٨٧٩.

راجع الأعلام ١٦٢/٥، وهدية العارفين ١/٧٣٦، ومعجم المزلفين ٧/٢٢٧، والبدر الطالع ص/٤٩٥، وناتج العروس ٤/٣٤١ "قوش"، وكشف الظنون ١/٤٤٨.

الغير أعلم، وأن الاسم يكون موضوعاً لذات معينة<sup>(١)</sup> بلا اعتبار معنى أو باعتبار معنى، وقد ذكر تحت الاسم أربعة أنواع:

مثل النوع الأول بالفرس والعلم، وللثاني بالرجل، وللثالث بالأحمر إذا جعل علماً لذات شخص فيه حمرة، وبالخمر للشراب المخصوص بمخامرة العقل، وللرابع بأسماء الزمان والمكان والآلة، وكذا الإله والإمام والكتاب.

ثم ذكر أن بعض أقسام الاسم قد تلتبس بالصفة من جهة اعتبار الذات والمعنى في الجميع، ومن ثم وجوب التفريق بينهما من جهة المعنى والاستعمال.

#### الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى:

قال صاحب عنقود الزواهر: الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى "أما من جهة المعنى فلأن الذات في أقسام الاسم معتبرة لنوع تعين كما علمت، وهي المقصودة الأصلية فيها، واعتبار المعنى لتعيينها أو تميزها عن غيرها، والذات في الصفة مبهمة مطلقاً، والمعنى هو الغرض الأصلي فيها، واعتبار الذات لضرورة أن المعنى لا يعقل دونها.

ولذلك فسروا الصفة بما يدل على ذات مبهمة ومعنى معين أو بما يدل

(١) المراد بالذات هنا: ما هو المستقل بالمفهومية، سواء كان قائماً بنفسه أو بغيره، والمراد بالمعنى: ما لا يكون كذلك لاستعماله على نسبة ما، والمراد بالذات المعينة: ما اعتبر فيها تعيين ما وإن كان متوجلاً في العموم حتى لا يصدق على بعض الذوات، وبالمبهمة: خلافها فيصدق على الجميع. راجع عنقود الزواهر في الصرف لعلاء الدين بن القوشجي ص/٢١٤.

على ذات باعتبار معنى هو المقصود، وقد بان مما فصلناه لك أنه لا يمكن أن يكون معنى الاسم والصفة واحداً أو يكونا متساوين لأن الذات المبهمة أعم من المعينة البينة<sup>(١)</sup>.

فهو يرى أن الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى هو أن الذات في الاسم معتبرة لتعيينها فهي المقصودة الأصلية فيه، وأما الذات في الصفة فهي مبهمة مطلقاً، والمعنى هو الغرض الأصلي فيها.

واعتبار الذات في الصفة لضرورة أن المعنى لا يعقل دونها، ولذلك فسروا الصفة بما يدل على ذات مبهمة ومعنى معين.

الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال:

ثم ذكر صاحب عنقود الزواهر: الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال.

قال: "وأما من جهة الاستعمال، فلأن أقسام الاسم تُوصف ولا يُوصَف بها، عكس الصفة، حيث يُوصَف بها وهي لا تُوصَف، والمراد بالوصف هنا جعل الشيء صفة نحوية مثلاً يقال: إله واحد، ولا يقال: شيء إله... . ويكتفى في وجه الفرق الاستعملاني أن الصفة يُوصَف بها دون الاسم، فإذا وقَعَ في الاستعمال: رب معبود، ولم يقع مثل: رب الله مع كثرة دوران الإله على الألسنة عُلم أن المعبود صفة دون الإله، على أن الغرض من بيان الفرق، أنه

(١) عنقود الزواهر في الصرف ص/٢١٥.

إذا اشتبه على الطالب لفظ علم من وجه الفرق أنه صفة أو اسم<sup>(١)</sup>.

فهو يرى أن الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال هو أن الاسم يُوصف ولا يُوصف به، وأما الصفة فيُوصف بها ولا توصف، فالصفة يُوصف بها دون الاسم، والمراد بها هنا الصفة التحوية. حيث تطلق الصفة عند النهاية على النعت كاسم الفاعل، واسم المفعول، وما يرجع إليها من طريق المعنى، وما يجري مجرى ذلك.

قال في اللسان: "والصفة كالعلم والسوداد، وأما النحويون فليس يريديون بالصفة هذا لأن الصفة عندهم هي النعت، والنعت هو اسم الفاعل، نحو: ضارب، والمفعول، نحو: مضروب، وما يرجع إليهما من طريق المعنى، نحو: مثل وشبه، وما يجري مجرى ذلك، يقولون: رأيت أخاك الظريف، فالأخ هو الموصوف، والظريف هو الصفة"<sup>(٢)</sup>.

وبعد فقد بان لنا تعريف الصفة في اللغة، وفي الاصطلاح والمراد بها عند النهاية، كما بان لنا الفرق بين الاسم وبين الصفة من جهة المعنى ومن جهة الاستعمال.

(١) المرجع السابق ص/٢١٨.

(٢) لسان العرب "و. ص. ف" (يتصرف).

## **الفصل الثاني**

### **ما ظهر من الصفات في كلام العرب**

# ما عُدل من الصفات في كلام العرب

(تمهيد)

نص العلماء على نوعين من الصفات وقع فيها العدل في

كلام العرب، وهما:

١ - "آخر" جمع أخرى تأثير آخر المجموع على آخرين.

٢ - "فعال" و"مفعول" من الأعداد، نحو: أحد وموحد، وثناء  
ومثنى، وثلاث ومثلث، ورابع ومربع.

وسنتناول هذين النوعين من الصفات المعدولة بالبيان،

وذلك في المبحثين التاليين:

**المبحث الأول: "آخر" عند النحاة.**

**المبحث الثاني: ما جاء على "فعال" و"مفعول" من الأعداد عند  
النحاة.**

# **المبحث الأول**

## **(آخر) عند النهاية**

## آخر عند النهاة

أجمع النحاة على وقوع العدل في "آخر" جمع أخرى تأتيه آخر المجموع على آخرين. واختلفوا فيما عدل عنه إلى خمسة مذاهب:  
أحددهما: مذهب الخليل وسيبوه وكتير من النحاة: أن "آخر" معدول عن "الآخر" لأنه بمنزلة "الطول" و"الوسط" و"الكبير"، فلا يقنن صفة إلا بـ "أن"، ومن ثم توصف المعرفة بهن، فلما خالفت "آخر" أخواتها ووافت صفة بغير "أن" عُلم أنها معدولة عن "الآخر" المقوونة بـ "أن".

قال سيبوه: "قلت: فما بال آخر لا ينصرف في معرفة ولا نكرة؟ فقال (١): لأن آخر خالفت أخواتها وأصلها، وإنما هي بمنزلة: الطول والوسط والكبير، لا يكن صفة إلا وفيهن ألف ولام، فتوصف بهن المعرفة. ألا ترى أنك لا تقول: نسوة صنف، ولا هؤلاء نسوة وسط، ولا تقول: هؤلاء قوم أصغر. فلما خالفت الأصل وجاءت صفة بغير الألف واللام تركوا صرفها، كما تركوا صرف لَكَع (٢) حين أرادوا يا أكع، وفسق حين أرادوا يا فاسق" (٣).

(١) أي الخليل شيخ سيبوه وأستاذه.

(٢) قال في اللسان: "اللَّكَع: المهر والجحش، والأثني بالهاء، ويقال للصبي الصغير أيضًا لَكَع ... فإن أطلق على الكبير أريد به الصغير العلم والعقل، ومنه حديث الحسن: قال لرجل يا لَكَع، يريد يا صغيرا في العلم (لَكَع).

(٣) الكتاب ٢٢٤، ٢٢٥.

وقد وافق سيبويه كثير من النحاة، منهم المبرد والزجاج، حيث ذهب المبرد إلى أن "آخر" معدولة عن "الأخر"، وقد فصل ما أجمله سيبويه في علة عدلها عن الألف واللام.

قال المبرد: "فإنما عدلت آخر عن الألف واللام من حيث ذكره لك: وذلك أن "أفعل" الذي معه من كذا وكذا لا يكون إلا موصولاً بـ "من" أو تلحقه الألف واللام.

نحو قوله: هذا أفضل منك، وهذا الأفضل، وهذه الفضلى، وهذه الأولى، وهذه الكبرى.

فتأتيك الأفعال الفعلية من هذا الباب.

فكان حد "آخر" أن يكون معه "من"، نحو قوله: جاءاني زيد ورجل آخر. وإنما كان أصله: آخر منه، كما تقول: أكبر منه، وأصغر منه. فلما كان لفظ "آخر" يقى عن "من" لما فيه من البيان أنه رجل معه. وكذلك: ضربت رجلاً آخر، قد بينت أنه ليس بالأول استغاء عن "من" بمعناه.

فكان معدولاً عن الألف واللام خارجاً عن بابه، فكان مؤنة كذلك فقلت: جاءتنى امرأة أخرى.

ولا يجوز: جاءتنى امرأة صغرى ولا كبرى إلا أن يقول: الصغرى أو الكبرى، أو تقول: أصغر منك أو أكبر. فلما جمعناها فقلنا: "آخر" كانت معدولة عن الألف واللام<sup>(١)</sup>.

---

(١) المقتضب ٣٧٦/٣، ٣٧٧.

فالميرد يرى أن الأصل في "أ فعل" التفضيل أن يكون موصولاً بـ "من" أو تلحقه ألف ولام، وأن "آخر" جمع "آخرى"، وـ "آخرى" تأبى "آخر".

فلما استغنى عن "من" في "آخر" لزمته ألف ولام وكذلك فعل في مؤنثه وهو "آخرى"، حيث إن تأبى الأفعال: الفعلى، والأفعال نحو الأكبر والأصغر يجمع على الأفعال، نحو: الأكابر والأصغر، وكذا الفعلى نحو الكبرى والصغرى يجمع على الفعل نحو الكبير والصغير.

فلما جمعت الأخرى، وقيل: آخر علمنا أنها معدولة عن الآخر كأخواتها التي بـالألف واللام.

ولقد أكد ذلك أبو إسحاق الزجاج.

قال: "وما آخر" فنكرة إلا أنها لا تتصرف.

وزعم الخليل أنها معدولة عن الألف واللام وعما جاء عليه أخواتها.

وهذا الباب إنما أصله "أ فعل منك" تقول: مررت برجل أفضل منك، بأمرأة أفضل منك. فإذا حذفت "منك" قلت: مررت بالرجل الأفضل والمرأة الفضلى.

وقال: ألا ترى أنك لا تقول: نسوان فضل، ولا قوم أصغر.

إنما تقول: الأصغر والفضل.

فلما كان "آخر" يستعمل بغير "منك" جاز أن يستعمل جمعه بغير ألف ولام.

فاجتمع في "آخر" شيئاً: أنها معدولة عن الألف واللام، وأنها

صفة<sup>(١)</sup>.

هذا وقد منع أبو على الفارسي أن يكون "آخر" معدولاً عن "الآخر" مستدلاً بأنه لو كان كذلك لما وصف به النكرة في قوله تعالى: (من أيام آخر)<sup>(٢)</sup>.

وقد رد عليه بعض العلماء:

قال الرضي: "منع أبو على من كون "آخر" معدولاً عن اللام، استدلاً بأنه لو كان كذا لوجب كونه معرفة كـ "أمس" و "سحر" المعدولين عن ذى اللام، فكان لا يقع صفة للنكرات كما في قوله تعالى: (من أيام آخر) وأجيب بأنه معدول عن ذى اللام، لفظاً ومعنى، أي عدل عن التعريف إلى التكير، ومن أين له أنه لا يجوز تخالف المعدول والمعدول عنه تعريفاً وتتكييراً؟ ولو كان معنى اللام في المعدول عن ذى اللام واجباً لوجب بناء سحر – كما ذهب إليه بعضهم<sup>(٣)</sup> – لتضمنه معنى الحرف.

فتعریف سحر ليس لكونه معدولاً عن ذى اللام بل لكون علمًا<sup>(٤)</sup>.

(١) ما ينصرف وما لا ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص/٥٤.

(٢) سورة البقرة، آية ١٨٤.

(٣) الذي ذهب إلى بناء سحر صدر الأفاضل ناصر المطرزى وابن الطراوة، ونصره أبو حيان، راجع الهمج ٢٨/١.

(٤) شرح الرضي لكتاب ابن الحاجب ١١٩/١.

والذهب الثاني: لأبي الفتح ابن جنى: حيث ذهب إلى أن "آخر" معدولة عن "آخر من"، وذلك لأن قياس "آخر" إن تجرد من "الـ" والإضافة أن يستعمل بـ "من" ويكون مفرداً في جميع الأحوال.

قال ابن جنى: "وكذلك" (آخر) لا تصرف للوصف والعدل عن (آخر من

كذا)".<sup>(١)</sup>

ونقد أوضح مذهب الأصفهانى<sup>(٢)</sup> صاحب شرح اللمع قال:

"وذلك لأنك إذا قلت: مررت بنسوة آخر فإنه في المعنى: مررت بنسوة آخر من نسوة غيرهن، فآخر من كذا هو أفعل منه، وأفعل إذا ذكرت معها "من" كان في المفرد والجمع والتائير على وجه واحد، فزعم أن "آخر" يراد به "آخر من كذا"، كما تقول: مررت بنسوة أفضل من زيد أو مررت بنسوة الفضل، وهذا الذي ذكره ابن جنى حسن وإن لم يسبق إليه فاعرفة".<sup>(٣)</sup>

وقد رد عليه الرضى:

قال في شرح الكافية: "وذهب ابن جنى إلى أن قياس "آخر" لما تجرد عن اللام والإضافة أن يستعمل بـ "من" ويفرد لفظه في جميع الأحوال، فآخر في قوله: بنسوة آخر معدول عن آخر من".

ويلزم على هذا القول أن يكون آخراً وآخرون وأواخر، وأخرى

(١) اللمع لأبي الفتح ابن جنى ص/١٥٧.

(٢) هو أبو الحسن على بن الحسين الباقولي المتوفى سنة ٤٥٥ هـ.

(٣) شرح اللمع للأصفهانى ٢/٧٠٠ ، ٧٠١ .

وأختيارات معدولات — أيضًا — عن "آخر من"، إلا أن أخرى وأآخر غنيان<sup>(١)</sup>  
عن اعتبار العدل بـألف التأنيث، والجمعية، والمثنى والمجموع بالواو والنون لا  
يتبيّن فيها حكم منع الصرف في موضع نحو: أحمران وأجمعون.

وأما أختيارات فاستعمالها باللام والإضافة كما هو الأصل، ولو لم يكن —  
أيضًا — لم يَبِنْ فيه أثر منع الصرف لكونه عرفات.

هذا وفي إِدَعَاء كون ظواهر ألفاظ المؤنث والمثنين والمجموعين  
معدولة عن لفظ الواحد المذكُور بعده<sup>(٢)</sup>.

فالرضا يرد على ما ذهب إليه ابن جنى وأن "آخر" معدول عن "آخر"  
من "بأن هذا القول يستلزم أن يكون آخران وآخرون وأآخر، وأخرى  
وأختيارات معدولات أيضًا عن "آخر من" وهذا فيه بعد.

والذهب الثالث لابن مالك: حيث ذهب إلى أن "آخر" معدول عن "آخر"  
مرادًا به جمع المؤنث، قال في شرح الكافية الشافعية: "واما "آخر" المعدول  
 فهو المقابل لـ "آخرين" وهو جمع "أخرى" — أثني "آخر" — لا جمع "أخرى"  
بمعنى: آخره"<sup>(٣)</sup>.  
وقد بين ذلك السيوطي:

قال في الهمع: "قال ابن مالك: التحقيق أنه معدول عن "آخر" مرادًا به

(١) أي غنيان في منع صرفهما.

(٢) شرح الرضا لكافية ابن الحاجب ١٢٠/١.

(٣) شرح الكافية الشافعية لابن مالك ٤٤٨/٣.

جمع المؤنث، لأن الأصل في أفعال التفضيل أن يُستغنى فيه بـ "أ فعل" عن "فَعْل" لتجريده عن الألف واللام والإضافة كما يُستغنى بـ "أكْبَر" عن "كِبِيرٌ" في نحو: رأيتها مع نسوة أكبر منها، فلا يثنى ولا يجمع لكونهم أوقعوا "فَعْل" موقع "أ فعل" فكان ذلك عدلاً من مثال إلى مثال<sup>(١)</sup>.

والمذهب الرابع للرضي: حيث ذهب إلى أن "آخر" ليست معدولة عن أحد لوازم "أفعل" التفضيل على التعين بل هي معدولة عما كان حقها ولازمتها في الأصل – يعني أحد الأشياء الثلاثة مطلقاً، وهي الاقتران بـ "من" أو الإضافة أو اللام – وذلك لتعريفها عن أفعال التفضيل المستلزم لأحدهما، لأنها صارت بمعنى "غير".

قال الرضي: وأما "آخر" فإنه جمع "آخرٍ" التي هي مؤنث "آخر" وهو أفعال التفضيل بشهادة التصرف، نحو: آخر آخران آخرون وأواخر، وأخرى آخريات وأخر، مثل الأفضل، الأفضلون والأفضل، والفضلية والفضليات والفضائل.

فمعنى آخر في الأصل: أشد تأخراً، وكان في الأصل معنى جاءنى زيد ورجل آخر: رجل أشد تأخراً من زيد في معنى من المعانى، ثم نقل إلى معنى غير.

فمعنى رجل آخر: رجل غير زيد، ولا يستعمل إلا فيما هو من جنس المذكور أولاً.

---

<sup>(١)</sup> همع الهرامع للسيوطى ٤٦/١.

فلا يقال: جاعني زيد وحمار آخر، ولا امرأة أخرى، وتستعمل "آخريات" في المعنى الأول، ولا تستعمل إلا مع اللام أو الإضافة — كما هو حقها — نحو: جاعني فلان في آخريات الناس، أي في الجماعات المتأخرة، وكذا "الأواخر".

فلما خرج "آخر" وسائر تصارييفه عن معنى التفضيل استعملت من دون لوازם أ فعل التفضيل — أعني "من" والإضافة واللام — وطُبِّقَ بال مجرد من اللام والإضافة ما هو له، نحو: رجلان آخرين ورجال آخرون، وامرأة أخرى، وامرأتان آخريات، ونسوة آخر<sup>(١)</sup>.

فالرضي يرى أن "آخر" جمع أخرى، وأخرى مؤنث آخر، وأخر له استعمالان:

أحددهما: على الأصل، وهو معنى التفضيل أي أشد تأخراً.

والثاني: على النقل من معنى التفضيل إلى معنى "غير".

إذا قلت: جاعني زيد ورجل آخر.

فمعنىه على الاستعمال الأول: جاعني زيد ورجل أشد تأخراً منه في معنى من المعاني.

ومعنه على الاستعمال الثاني: جاعني زيد ورجل غيره.

ولا يستعمل إلا فيما هو من جنس المذكور.

(١) شرح الرضي لكافية ابن الحاجب ١١٧/١.

وأما — آخريات، فتستعمل على المعنى الأول أي على معنى التفضيل،  
ولا تستعمل إلا مع "الْ" أو الإضافة.

تقول: جاعني زيدٌ في آخريات الناس أي في الجماعات المتأخرة، وكذا  
الأواخر.

فـ "آخر" في الاستعمال الثاني خرج عن معنى التفضيل وانتقل إلى  
معنى "غير"، فلما صار بمعنى "غير" لم يلزمـه ما يلزمـه التفضيل وهو "من" أو  
"الْ" أو الإضافة، فاستعملـ من دونـها وطابـق موصـفة المـجردـ من "الْ"  
والإضـافـة، فـ قـيلـ: رـجـلـ آخرـ وـرـجـلـانـ آخـرـانـ، وـرـجـالـ آخـرـونـ، وـامـرـأـةـ آخـرـ  
وـامـرـأـتـانـ آخـرـيـاتـ، وـنسـوـةـ آخـرـ.

فـ "آخر" عند الرضـى مـعدـولـ عن "آخر" بـمعـنىـ "غيرـ".  
ومـذـهـبـ الـخـامـسـ لـبعـضـ النـحـاـةـ، وـقـدـ ذـكـرـ السـيـوطـيـ، وـهـوـ أـخـرـ مـعـدـولـ  
عن "آخـريـاتـ" نـكـرـةـ لـيـصـحـ وـصـفـ النـكـرـةـ بـهـ.  
وـالـمـتـأـمـلـ فـ هـذـاـ المـذـهـبـ يـجـدـ أـنـهـ ضـعـيفـ.

فـ قـالـ فـيـ الـهـمـعـ: "وـقـالـ قـوـمـ: هـوـ مـعـدـولـ عن "آخـريـاتـ" نـكـرـةـ لـيـصـحـ وـصـفـ  
الـنـكـرـةـ بـهـ، ...، ...، وـهـذـاـ ضـعـيفـ لـأـنـ "آخـريـاتـ" مـاـ يـلـزـمـ اـسـتـعـمـالـ إـمـاـ بـسـالـفـ  
وـالـلـامـ أوـ الإـضـافـةـ" (١).

الراجـحـ منـ المـذاـهـبـ المتـقدـمهـ:

أـرـىـ أـقـوىـ المـذاـهـبـ فـيـمـاـ عـدـلـ عـنـ "آخرـ" هـوـ مـذـهـبـ العـلـمـةـ الـمـحـقـقـ  
الـرـضـىـ الـذـيـ ذـهـبـ إـلـىـ أـنـ "آخرـ" مـعـدـولـ عـنـ "آخرـ" بـمعـنىـ "غيرـ"، وـذـكـرـ لـأـنـقـالـ  
"آخرـ" مـنـ مـعـنىـ التـفـضـيلـ إـلـىـ مـعـنىـ "غيرـ".

(١) مـعـ الـهـوـامـعـ ٢٦/١ (بـتـصـرـفـ).

يقول أبو حيyan عند تفسير قوله تعالى: "فِدَّةٌ مَنْ أَتَاهُ أَخْرَ" <sup>(١)</sup>: "وآخر الذي مؤنته: أخرى مفردة آخر التي لا تتصرف بمعنى: غير، لا يجوز أن يكون ما اتصل به إلا من جنس ما قبله، تقول: مرت بك وبرجل آخر، ولا يجوز: اشتريت هذا الفرس وحملاراً آخر، لأن الحمار ليس من جنس الفرس" <sup>(٢)</sup>.  
 (آخر) جمع (أخرى) بمعنى آخراً - بكسر الخاء.

مما يجدر ذكره هنا أن "آخر" قد يكون جملاً - "أخرى" بمعنى "آخراً" فلا يكون معدولاً. وذلك لأن "آخراً" مذكرها "آخر" بكسر الخاء، فليس فيه معنى التفضيل.

قال الأشموني: "قد يكون "آخر" جمع "أخرى" بمعنى آخراً فيصرف لانتفاء العدل، لأن مذكرها آخر بدليل قوله تعالى: "ثُمَّ اللَّهُ يُشَرِّعُ النَّشَاءَ الْآخِرَةَ" <sup>(٣)</sup> فليست من باب أ فعل التفضيل <sup>(٤)</sup>.  
 بين (آخر) المعدل و(آخر) غير المعدل.

ذكرنا أن "آخر" جمع "أخرى" مؤنة "آخر" يكون معدولاً ومن ثم يكون ممنوعاً من الصرف للعدل والوصف، وأما "آخر" جمع "أخرى" مؤنة "آخر" - بكسر الخاء - والتي يقابلها الأولى لا تكون معدولة لانتفاء معنى التفضيل منها ومن ثم تكون مصروفة.

<sup>(١)</sup> سورة البقرة / آية ١٨٤.

<sup>(٢)</sup> البحر المحيط / ٢١٨٥.

<sup>(٣)</sup> سورة العنكبوت / آية (٢٠).

<sup>(٤)</sup> شرح الأشموني على الفقيه ابن مالك / ٣٤٩.

وكذا نجد فرقاً بينهما في الدلالة، حيث تدل "أخرى" التي مؤنث آخر على معنى "غير"، وأما "أخرى" التي بمعنى آخرة فتدل على معنى متأخرة.

قال في البحر المحيط: "فإن آخر تأبى أخرى لمعنى آخرة مصروفة.

وقد اختلفوا حكماً ومذلولاً.

أما اختلاف الحكم: فلأن تلك غير مصروفة.

وأما اختلاف المدلول: فلأن مدلول أخرى التي جمعها آخر التي لا تتصرف مدلول: "خير"، ومدلول أخرى التي جمعها يتصرف مدلول: "متأخرة"، وهي قابلة الأولى. قال تعالى: "قَالَتْ أُولَاهُمْ لَا خَرَّا هُمْ" <sup>(١)</sup> فهي بمعنى الآخرة كما قال تعالى: "وَإِنَّنَا لِلآخرةِ وَالْأُولَئِ" <sup>(٢)</sup>.

وهناك وجهان آخران للفرق بينهما نص عليهما الأشموني، وهما أن أخرى مفرد آخر المعدولة لا تدل على الانتهاء، ويعطف عليها مثلاها من جنسها، وأما التي بمعنى آخرة فتدل على الانتهاء، ولا يعطف عليها مثلاها من جنس واحد قال الأشموني: "والفرق بين أخرى آنثى آخر وأخرى بمعنى آخرة أن تلك لا تدل على الانتهاء، ويعطف عليها مثلاها من جنسها، نحو: جاءت امرأة أخرى وأخرى، وأما أخرى بمعنى آخرة فتدل على الانتهاء، ولا يعطف عليها مثلاها من جنس واحد، وهي المقابلة لأولى في قوله تعالى: "قَالَتْ أُولَاهُمْ لَا خَرَّا هُمْ" <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة الأعراف/ آية (٣٩).

<sup>(٢)</sup> سورة التليل/ آية (١٣).

<sup>(٣)</sup> البحر المحيط ١٨٥/٢.

<sup>(٤)</sup> سورة الأعراف/ آية (٣٩).

<sup>(٥)</sup> شرح الأشموني ٢٤٠/٣.

ونخلص إلى أن الفرق بين "آخر" - جمع آخرى مؤنث آخر - وبين "آخر" - جمع آخرى بمعنى آخرة - يكون من خمسة أوجه، وهي ما يلى:  
أولها: أن "آخر" الأولى معدولة عن "آخر" الذى معناه التفضيل فى الأصل، وأما "آخر" الثانية فليست معدولة حيث هي جمع آخرى بمعنى آخرة.  
والثانى: أن "آخر" الأولى لا تتصرف للوصف والعدل، وأما "آخر" الثانية فمصروفة.

والثالث: أن "آخر" الأولى تدل على معنى "غير"، وأما "آخر" الثانية فتدل على معنى "متاخرة".  
والرابع: أن "آخر" الأولى لا تدل على الانتهاء، وأما "آخر" الثانية فتدل على الانتهاء.  
والخامس: أن "آخر" الأولى يعطى عليها مثلاها من جنسها وأما "آخر" الثانية فلا يعطى عليها مثلاها من جنس واحد.

**المبحث الثاني**  
**ما جاء على (فعال) و(مفعول) من الأعداد عند**  
**النهاية**

## ما جاء على (فعال) و(مفعول) من الأعداد عند النهاة

أجمع النهاة على عدل ما كان من الأعداء على وزن "فعال" و"مفعول" ،  
نحو: أحد وموحد، وثناء ومثنى، وثلاثة ومثلث، ورابع ومربيع، قالوا: إنها  
معدولة عن واحد واحد، واثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة.

. وأجمعوا على أنها ممنوعة من الصرف <sup>(١)</sup>.

وستتناول المسائل التالية المتعلقة بها تفصيلاً، وهي:

١- الدليل على عدتها.

٢- ما سمع منها، وحكم القياس على ما سمع.

٣- المانع من صرفها.

٤- من أحكام "فعال" و"مفعول" من الأعداد.

أولاً: الدليل على عدتها:

ذكر الرضي في شرحه لكتاب ابن الحاجب الدليل على عدل هذه الأعداد  
عما عدلت عنه.

---

(١) راجع: كتاب سيبويه ٢٤٥/٣، والمتضصب ٣٨٠/٣، ٣٨١، ٣٨٢، وما ينصرف وما لا  
ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص ٥٩، ٦٠، وكتاب المقتصد في شرح الإيضاح لعبد  
القاهر الجرجاني ١٠٠٧/٢، وشرح اللمع للأصفهاني ٦٩٩/٢، وأسرار العربية لأبي  
البركات الأدياري ص ٣١٢، ٣١٣، وشرح ابن يعيش على المفصل ٦٢/١، وشرح ابن  
الناظم على الألقية ص ٢٤٩، وشرح الرضي لكتاب ابن الحاجب ١١٤/١، وارشاد  
الضرب لأبي حيان ٤٢٧/١، ٤٣٧، وهو مع الهوامع للسيوطى ٢٦/١، وشرح الأشمونى  
على ألفية ابن مالك ٢٣٨/٣.

قال: وأما ثلاثة ومثلث فقد قام دليل على أنها معدولة عن ثلاثة ثلاثة، وذلك أنا وجدنا ثلاثة وثلاثة بمعنى واحد، وفائدتها تقسيم أمر ذي أجزاء على هذا العدد المعيين.

ولفظ المقسوم عليه في غير لفظ العدد مكرر على الاطراد في كلام العرب، نحو: قرأت الكتاب جزءاً جزءاً، وجاءني القوم رجلاً رجلاً، وأبصرت العراق بذلك بذلك.

فكان القياس في باب العدد أيضاً التكرير عملاً بالاستقراء، وإلهاقاً للفرد المتنازع فيه بالأعم الأغلب.

فـلما وجد ثلاثة غير مكرر لفظاً حكم بأن أصله لفظ مكرر، ولم يأت لفظ مكرر بمعنى ثلاثة إلا ثلاثة فقيل: إنه أصله.<sup>(١)</sup>

فالرضي يرى أن لفظ المقسوم عليه في غير لفظ العدد يطرد تكراره في كلام العرب، فـلما وجد ثلاثة غير مكرر لفظاً حكم بأن أصله لفظ مكرر قياساً، ولم يأت لفظ مكرر بمعنى ثلاثة إلا ثلاثة فقيل إنه أصله.

ولاشك أن هذا الكلام ينطبق على أخوات ثلاثة ومثلث كأحاد وموحد، وثناء ومثنى، ورباع ومربع وغيرهن.

ثانية: ما سمع من ألفاظ العدد المعدل وحكم القياس عليه:  
اتفق النحاة على مجيء "فعال" و"مقفل" من ألفاظ العدد المعدل من واحد إلى أربع.

<sup>(١)</sup> شرح الرضي لكتاب ابن الحاجب ١١٤/١.

تقول: مررت بقوم مُؤْخَد وأَحَاد، وَمَتَنْيٍ وَثَنَاء، وَمَتَلْثٍ وَثَلَاث، وَمَرْبِعٍ  
وَرَبَاع، وَقَيلٌ: سمع خَمَاس وَمَخْمَس، وَعَشَار وَمَعْشَر<sup>(١)</sup>.

قال أبو حيّان: «والسموع عند الكوفيين والبصريين: عَشَار وَمَعْشَر،  
وَخَمَاس وَمَخْمَس، وَرَبَاع وَمَرْبِع، وَثَلَاث وَمَتَلْثٍ، وَثَنَاء وَمَتَنْيٍ، وَأَحَاد  
وَمَوْهَد»<sup>(٢)</sup>.

وأما ما لم يسمع، نحو: سَدَاس وَمَسْدَس، وَسُبْعَان، وَمَسْبِع، وَثَمَان  
وَمَتَنْيٍ، وَتَسْعَان وَمَنْسَعٍ فقد اختلف في قياسه على ما سُمع على ثلاثة مذاهب:  
أحدُها: لجمهور البصريين، حيث ذهبوا إلى منع القياس على ما سُمع،  
وذلك لأن فيه إحداث لفظ لم تتكلّم به العرب.

والثاني: للكوفيين والزجاج، حيث ذهبوا إلى جواز القياس على ما  
سمع، وذلك لوضوح طريق القياس فيه.

والثالث: قيل: يقاس على ما سُمع من فُعال لكثرته دون مفعول لقلته<sup>(٣)</sup>.  
والمتأمل في هذه المذاهب يرى أن أرجح المذاهب وأعدلها هو مذهب  
الكوفيين، وذلك لوضوح وسهولة القياس على المسنوع فضلاً على الحكاية

(١) راجع شرح الراضي لكتاب ابن الحاجب ١١٤/١، همع الهوامع ٢٦/١، وشرح  
الأشموني ٢٤٠/٣.

(٢) ارشاد الضرب لأبي حيّان ٤٣٧/١.

(٣) راجع ما ينصرف وما لا ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص/٥٩، وشرح الألفية لابن  
الناظم ص/٢٤٩، وهمع الهوامع ٢٦/١، وشرح الأشموني ٢٤٠/٣.

بسماع سُداس ومسدس وأخواتهما مما قيل إنه لم يسمع.

قال أبو حيّان: "وقيل: يقاس البناء، وهو الصحيح بسماع ذلك من العرب، فنقول: موحد وأحاد إلى مُعشر وعشار، وحکى البناءين أبو عمرو والشيباني<sup>(١)</sup>، وحکى أبو حاتم<sup>(٢)</sup> ويعقوب<sup>(٣)</sup>: من أحد إلى عشار"<sup>(٤)</sup>.  
ثالثاً: المانع من صرفها:

· أجمع النحاة على منع صرف ما كان على "فعال" و"مفعول" من ألفاظ العدد المعدول، واختلفوا في علة منعه على أربعة مذاهب:  
أولها: مذهب سيبويه والجمهور حيث ذهبوا إلى أنها ممنوعة من الصرف للعدل والوصف.

قال سيبويه: "وسألته عن أحد وثناء ومثنى وثلاثة ورابع، فقال: هو

---

(١) هو أبو عمرو إسحاق بن مرار، من رمادة الكوفة، وجاور شيبان فنسب إليهم، لغوي، نحوى، راوية، ناسبة، من تصانيفه: أشعار العرب والقبائل، توفي سنة ٢٠٥ أو ٢٠٦ أو ٢١٣ أو ٢١٦ أو ٢٢١٦ على خلاف في ذلك.

راجع طبقات التحويين واللغويين ص/ ١٩٤، وبغية الوعاء ١/ ٥٥٠.

(٢) هو أبو حاتم السجستاني سهل بن محمد، كان كثير الرواية عن أبي زيد وأبي عبيدة والأصمعي، عالماً باللغة والشعر، وكان حسن العلم بالعروض، ويقول الشعر الجيد ويصيب المعنى، وعليه يعتمد في اللغة أبو بكر بن دريد، توفي سنة ٢٥٥هـ. راجع أخبار التحويين البصريين لأبي سعيد السراقي ص/ ٧٢.

(٣) هو يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف بن السكري، كان راوية ثقة، عالماً بالقرآن واللغة والشعر، توفي سنة ٢٤٤هـ، راجع بغية الوعاء ٢/ ٢٠٤.

(٤) ارتساف الضرب لأبي حيّان ١/ ٤٣٧.

بصريحه، أخر بعده خذ بحسب ما ذكر في المقدمة، ليس لمجرد محدوداً عن وجده فترك صرفه.

### قلت: أفتصرفه في النكرة؟

قال: لا، لأن نكرة يوصف به نكرة. وقال لي: قال أبو عمرو<sup>(١)</sup>: (أولى أجنحة مثنى وثلاثة ورباع)<sup>(٢)</sup>. صفة كأنك قلت: أولى أجنحة اثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة<sup>(٣)</sup>.

والثاني: مذهب الكوفيين وأبن كيسان، حيث ذهبوا إلى أنها ممنوعة من الصرف للعدل والتعريف – كما في عمر – إذ لا يدخله اللام، وإذا جرى على النكرة فمحمولة على البدل.

قال في شرح المفصل: "وحكى ابن كيسان قال: "قال أهل الكوفة: مثنى وموحد بمنزلة عمر، وأن هذا الاسم معرفة فإذا سميت به رجلاً لم ينصرف كما لم ينصرف عمر اسم رجل"<sup>(٤)</sup>.

وقد رد على هذا المذهب بأنها ليست معرفة، بدليل أنها تقع صفة للنكرات وتقع حالاً.

(١) هو زيان بن العلاء بن عمار المازني التميمي، أخذ النحو عن نصر بن عاصم وغيره، واشتهر بالقراءات والعربية ولهجات القائل، توفي في الكوفة عائداً من دمشق سنة ٤١٥هـ. راجع نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة للشيخ محمد الطنطاوي ص / ٧٥.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) الكتاب ٢٢٥/٣.

(٤) شرح ابن يعيش على المفصل ٦٣/١.

**قال العلامة الرضي:** «**وقال الكوفيون وابن كيسان:** إن فيه العدل والتعریف كما في عمر، إذا لا يدخله اللام، وإذا جرى على النکرة فمحمول على البدل.

· ولا دليل على ما قالوا، ولو كان معرفة — ولاشك أن فيه معنى الوصف — لجرى على المعرف، وكيف يكون معرفة وهو يقع حالاً، نحو:  
جاعني القوم مثني؟»<sup>(١)</sup>.

**والثالث:** مذهب الفراء ولا حيث ذهب إلى أنها متنوعة من الصرف للعدل والتعریف لكنه يجيز صرفها إذا لم تجر على الموصوف، وذلك لأنه يرى أنها معرفة بنية الإضافة فهي تقبل التكير.

**قال الفراء:** «أما قوله (مثني وثلاث ورابع) فإنها حروف لا تجوى — أي فإنها ألفاظ لا تصرف<sup>(٢)</sup> — وذلك أنهن مصروفات — أي معدولات — عن جهاتهن، ألا ترى أنهن للثلاث والثلاثة، وأنهن لا يضافن إلى ما يضاف إليه الثلاثة والثلاث. فكان لامتناعه من الإضافة كأن فيه الألف واللام. وامتنع من الألف واللام لأن فيه تأويل الإضافة، كما كان بناء الثلاثة أن تضاف إلى جنسها، فيقال: ثلاثة نسوة، وثلاثة رجال.

(١) شرح الرضي لكتاب ابن الحاجب ١١٧/١، وراجع همع الهوامع ٢٧/١.

(٢) وذلك لأن الإجراء في اصطلاح الكوفيين: صرف الاسم وتقوينه، وعدم الإجراء؛ منعه من الصرف.

وريما جعلوا مكان ثلاثة ورباع مثلث ومربع، فلا يجري أيضاً - أي فلا يصرف أيضاً - كما لم يجر ثلاثة ورباع لأنه مصروف - أي معدول - فيه من العلة ما في ثلاثة ورباع.

ومن جعلها نكرة وذهب بها إلى الأسماء أجراها - أي صرفها - والعرب تقول: ادخلوا ثلاثة ثلاثة، وثلاثة ثلاثة<sup>(١)</sup>. فالفراء يجيز صرفها إذا لم تجر على الموصوف.

ورد بأنها إذا لم تجر على الموصوف كانت الصفة ملزمة لها ومعتدة بها في كونها علة ثانية تضاف إلى العدل لمنعها من الصرف، فهي مثل أحمر في لزوم الصفة له وإن لم يكن جارياً على الموصوف، فالصفة فيه مؤثرة، ومن ثم فهي علة تضاف إلى علة وزن الفعل لمنعه من الصرف.

قال في المقتضى: "وأما أحد وثناء فلم يصرف ما كان من هذا النحو وإن كان نكرة، لأن فيه العدل والصفة، إلا ترى إلى قوله تعالى: (أُولَئِي أَجْنَحَةٍ مُّتَّسِعٍ وَثَلَاثَ وَرَبَاعٌ)<sup>(٢)</sup>. فمثني وما بعده صفة لأجنحة، فهو بمنزلة أحمر في أن الوصف لما ضمَّ إليه سبب آخر لم ينصرف<sup>(٣)</sup>. وقد أكد ذلك أيضاً العلامة الرضا.

(١) معانى القرآن للفراء ٢٥٤/١.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) المقتضى في شرح الإيضاح ٢/٩٨٤، وانظر ١٠١٢/١ من نفس المرجع.

قال في شرح الكافية: «والفراء يجيز صرف هذا المعدول إذا لم يجر على الموصوف. وليس بوجه، إذ الموضع على الوصفية كأحمر يؤثر فيه الوصف، وإن لم يتبع الموصوف»<sup>(١)</sup>.

والرابع: مذهب ابن السراج، حيث ذهب إلى أنها ممنوعة من الصرف لعدتها في اللفظ والمعنى.

أما اللفظ فـ مثنى - مثلاً - معدول عن لفظ اثنين، وأما المعنى فـ ثلاثة عدل عن معناه مرة واحدة إلى معنى اثنين اثنين، وفيه عدل لفظي وعدل معنوي.

قال ابن السراج: «وأما الذي عدل بـ إزالة معنى إلى معنى فـ مثنى وـ ثلاثة وـ ربع وأـ حـادـ، فـ هـذـا عـدـلـ مـعـنـاهـ وـ لـفـظـهـ، عـدـلـ عـنـ معـنـىـ اـثـنـيـنـ إـلـىـ معـنـىـ اـثـنـيـنـ اـثـنـيـنـ، وـ عـنـ لـفـظـ اـثـنـيـنـ إـلـىـ لـفـظـ مـثـنـىـ»<sup>(٢)</sup>.  
تنبيه على سهو السيوطي والأشموني.

ومما يجدر ذكره أن السيوطي قد سـبـهاـ فـسـبـ هـذـاـ المـذـهـبـ إـلـىـ الزجاج<sup>(٣)</sup>، وكـذاـ فعلـ الأـشـمـونـيـ<sup>(٤)</sup>.

(١) ١١٦/١، وراجع هـمـعـ الـهـوـامـعـ ١/٢٧.

(٢) الموجز لـ ابنـ السـراجـ ١/٧١.

(٣) راجع هـمـعـ الـهـوـامـعـ ١/٢٦ ، ٢٦/٢٧.

(٤) راجع شـرـحـ الأـشـمـونـيـ للأـلـفـيـةـ ٣/٢٣٨.

ولقد ذهبت إلى كتاب: ما ينصرف وما لا ينصرف، لأبي إسحاق الزجاج

فوجدته تابعاً لمذهب سيبويه وموافقاً له، وهذا هو ذا كلامه:

قال الزجاج: "هذا باب ما جاء معدولاً من العدد. وذلك نحو: مثنى

وثلاث ورباع وأحاد، ويقال: ثناء في معنى مثنى، ويقال موحد، قال الشاعر:

ولكنما أهلى بـ *بِوَادِ أَنْيُسْ*      *ذَنَابَ تَبَغَّى النَّاسَ مَثْنَى وَمَوْهَدٌ*<sup>(١)</sup>

اعلم أن جميع ما جاء معدولاً من هذا الباب لا ينصرف في التكراة،

وإنما ترك صرفه، لأنه عدل به عن ثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، فاجتمع فيه:

أنه معدول عن هذا المعنى، وأنه صفة، لا يستعمل معدولاً إلا صفة.

قال الله عز وجل: (جَاعَلَ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولَئِي أَجْنَاحَةَ مَثْنَى وَثُلَاثَةَ

وَرَبَاعَ) <sup>(٢)</sup> أي أولى أجنة اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة، فموضوع

مثنى وثلاث ورباع هنا الخفض للأجنة <sup>(٣)</sup>.

(١) البيت من الطويل، وهو لساعدة بن جويبة الهنلي من قصيدة يرثى فيها ابن عم له، يقول: ولكن الذي يعظم مصابي، أن أهلى بـ *بِوَادِ أَنْيُسْ* به إلا الذناب - ويرى السباع - التي تطلب الناس لتأكلهم اثنين اثنين وواحداً واحداً، والشاهد فيه أن مثنى وموحد من ألفاظ العدد المعدل على وزن *مُفْعَلٌ*، وهو صفة لذناب. والبيت في الكتاب ٢٢٦/٣، والمقتضب ٣٨١/٣، والاقتضاب ١٥/٣ برقم (٤٣٦٤)، وشرح ابن يعيش ٦٢/١، ٥٧/٨، والمقتضى في شرح الإيضاح ٤/١٠٠٨، وشواهد العيني ٤/٣٥٠، والمذكر والمؤثر لابن الأنباري ٢٤٥/٢.

(٢) من الآية (١) من سورة فاطر.

(٣) ما ينصرف وما لا ينصرف لأبي إسحاق الزجاج ص/٥٩.

فالزجاج يرى أنها ممنوعة من الصرف للعدل والوصف كما ذهب سيبويه، وليس كما زعم السيوطي والأشموني، ومن ثم فالذى ذهب إلى منعها من الصرف لعدلها في اللفظ والمعنى هو ابن السراج كما ذكرت.

وقد نقل الأشموني الرد على هذا المذهب.

قال الأشموني: "ورَدَ بِأَنَّهُ: لَوْ كَانَ الْمَانِعُ مِنْ صِرْفِ أَحَادٍ مَثَلًا عَدْلَهُ عَنْ لَفْظِ وَاحِدٍ وَعَنْ مَعْنَاهُ إِلَى مَعْنَى التَّضَعِيفِ لِلَّزْمِ أَحَدَ أَمْرَيْنِ: إِمَّا مَنْعِ صِرْفِ كُلِّ اسْمٍ يَتَغَيِّرُ عَنْ أَصْلِهِ لِتَجَدَّدُ مَعْنَى فِيهِ كَأْبِنِيَّةَ الْمُبَالَغَةِ وَأَسْعَاءِ الْجَمْعِ، وَإِمَّا تَرْجِيحُ أَحَدِ الْمُتَسَاوِيْنِ عَلَى الْآخَرِ، وَاللَّازِمُ مِنْ تَفَقُّدِهِ بِالْعَوْنَى".

وأيضاً كل ممنوع من الصرف لا بد أن يكون فيه فرعية في اللفظ وفرعية في المعنى، ومن شرطها أن تكون من غير جهة فرعية اللفظ ليكمل بذلك الشبه بالفعل، ولا يتأنى ذلك في أحد إلا أن تكون فرعيته في اللفظ بعدله عن واحد المضمن معنى التكرار، وفي المعنى بتزومه الوصفية وكذا القول في أخواته<sup>(١)</sup>.

أرجح المذاهب المتقدمة في علة منعه من الصرف.

المتأمل في هذه المذاهب يرى أن أرجحها وأعدلها هو مذهب سيبويه وجمهور البصريين، وذلك لأن ما كان على "فعال" و "مفعلن" من العدد المعدول

(١) شرح الأشموني لألفية ابن مالك ٣/٢٣٨.

لم تستعمله العرب إلا نكرة، فهو وصف أصلية<sup>(١)</sup>.

قال الأشموني: "وأما الوصف فلأن هذه الألفاظ لم تستعمل إلا نكرات إما نعتاً نحو قوله تعالى: (أولئِي أَجْنَاحَةَ مُتَّسِعَةَ وَثَلَاثَ وَرَبَاعَ) <sup>(٢)</sup>، وإما حالاً نحو قوله تعالى: (فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُتَّسِعَةَ وَثَلَاثَ وَرَبَاعَ) <sup>(٣)</sup>، وإنما خبراً نحو قوله صلى الله عليه وسلم - "صلاة الليل متى متى" <sup>(٤)</sup>. وإنما كرر لقصد التأكيد لا لإفاده التكرير، ولا تدخلها "الـ" وإضافتها قليلة <sup>(٥)</sup>.

ونخلص إلى أن ثلاثة وأخواته من العدد المعدول على "فعال" وـ"مفعول"  
نكرات صفات معناها التكرير لعلها عن المكرر، ومن ثم فهي ممنوعة من الصرف للعدل والوصف.

<sup>(١)</sup> قال في حاشية الصبان على شرح الأشموني: "الوصفيّة في ثلاثة مثلاً أصلية لأنّه معدول عن ثلاثة ثلاثة، وهذا المكرر لم يستعمل إلا وصفاً فكذا المعدول إليه وهو ثلاثة، وإن لم تكن الوصفية في أسماء العدد واحد اثنان الخ أصلية". ٢٣٨/٣.

<sup>(٢)</sup> من الآية (١) من سورة فاطر.

<sup>(٣)</sup> من الآية (٣) من سورة النساء.

<sup>(٤)</sup> الحديث أخرجه البخاري في كتاب الوتر - باب: ما جاء في الوتر، تحت رقم ٩٩٣: حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني عمرو: أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه، عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: "صلاة الليل متى متى، فإذا أردت أن تتصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت" صحيح البخاري ٢٩٧/١، ٢٩٨ (مراجعة وضبط وفهرسة: الشيخ محمد على القطب، الشيخ هشام البخاري - المكتبة العصرية - صيدا، بيروت - ط - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).

<sup>(٥)</sup> شرح الأشموني ٢٣٨/٣، وراجع ارشاد الضرب ٤٣٧/١.

**رابعاً:** من أحكام ما جاء على (فَعَال) و (مَفْعُل) من الأعداد.

ما تقدم يمكن لنا أن نستخلص مجموعة من الأحكام التي يتميز بها ما جاء من الأعداد على "فعال" و "مفعلن"، نحو: أحد وموحد، وثناء ومثنى، وثلاثة ومثلث، ورباع ومربيع، وهي ما يلي:

أولاً: أنها لا تستعمل إلا نكرات، فلا تعرف بلام التعريف.

ثانياً: أنها لا تللي العوامل، وإنما يتقدمها ما يلي العوامل.

ثالثاً: أنها لا تقع إلا خبراً، كقوله صلى الله عليه وسلم: "صلاة الليل مثنى مثنى" ، أو حالاً، نحو قوله تعالى: (فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَّنِي وَثَلَاثَ وَرَبْعَ) <sup>(١)</sup> ، أو نعماً، نحو قوله تعالى: (أُولَئِي أَجْنِحةٍ مَتَّنِي وَثَلَاثَ وَرَبْعَ) <sup>(٢)</sup> .

ولقد نص على هذه الأحكام، وأكدها أبو حيـان <sup>(٣)</sup> .

**رابعاً:** أنها لا تؤثر بل تجري على المذكر والمؤنث بغير تاء.

قال أبو بكر بن الأنباري "اعلم أن المعدل عن جهةه من العدد يمنع الإجراء (الصرف) ويكون للمذكر والمؤنث بلفظ واحد، تقول: ادخلوا أحداً، وأنت تعني واحداً واحداً، أو واحدة واحدة، وادخلوا ثناء، وأنت تعني: ادخلوا اثنين اثنين، واثنتين اثنتين، وكذلك ادخلوا ثلاثة رباع، قال الشاعر:

<sup>(١)</sup> من الآية (٣) من سورة النساء.

<sup>(٢)</sup> من الآية (١) من سورة فاطر.

<sup>(٣)</sup> راجع البحر المحيط ٤٩٠/٣ ، ٤٩١.

وقال الآخر:

ولكنما أهلى بـ وادٍ أنيسَه

أحادَ أحادَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ<sup>(١)</sup>

أَحَمَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ لِقَاءِ

وأنشد الفراء:

تَرَى النُّعَرَاتِ الْزَّرْقَ تَحْتَ لَبَانَهُ

أَحَادَ وَمَثْنَى أَصْعَقَتْهَا صَوَاهِلَهُ<sup>(٢)</sup>

---

(١) البيت تقدم، راجع ص / ٥٢.

(٢) البيت قاله: عمرو ذو الكلب الهذلي، رحم الله له كذا وأحمد: قضاه، وهذه الرواية هي نفس رواية اللسان 'حم'، وفي المقتضب (٣٨١/٣)، وشرح ابن عيسى (٦٢/١) يروى: منْ لَكَ أَنْ تَلَقِّنِي الْمَنَابِيَا أَحَادَ أَحَادَ فِي شَهْرِ حَلَالٍ

(٣) البيت من الطويل، وقاله ابن مقبل.

والتُّرَاتُ جمع نُقرة، والنُّقرة: ذباب أزرق يدخل في أنوف العمير والخيول، والثَّبَان: الصدر، وأصعقتها: قتلتها، وأحاد: واحداً واحداً، ومثنى:اثنين اثنين، والمعنى: يصف فرساً بشدة الصهيل، وأن صهيله يقتل الذباب.

والبيت في معاني القرآن للفراء ٢٥٥/١، وتهذيب إصلاح المنطق ٤٨١/١، ولسان العرب، "عر."

### **الفصل الثالث**

## **ما عدل من الصفات في القرآن الكريم**

**وفيه مبحثان:**

**المبحث الأول: "آخر" في القرآن الكريم.**

**المبحث الثاني: ما جاء على "فعال" و "مفعول" من الأعداد في القرآن الكريم**

# **المبحث الأول**

## **(آخر) في القرآن الكريم**

## (آخر) في القرآن الكريم

وردت "آخر" في القرآن الكريم خمس مرات، وها هي مواضع ورودها:

الموضع الأول: من الآية الرابعة والثمانين بعد المائة من سورة البقرة، في قوله تعالى: (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامِ أَخْرٍ).

الموضع الثاني: من الآية الخامسة والثمانين بعد المائة من سورة البقرة، في قوله تعالى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمُهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامِ أَخْرٍ).

الموضع الثالث: من الآية السابعة من سورة آل عمران، في قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مَحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مَتَّسِبَاهَا).

الموضع الرابع: من الآية الثالثة والأربعين من سورة يوسف في قوله تعالى: (وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِيمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعَ عِجَافاً وَسَبْعَ سَنْبُلَاتٍ خُضْرٌ وَآخَرٌ يَابِسَاتٍ).

الموضع الخامس: من الآية السادسة والأربعين من سورة يوسف في قوله تعالى: (أَفَقَبَّا فِي سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِيمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعَ عِجَافاً وَسَبْعَ سَنْبُلَاتٍ خُضْرٌ وَآخَرٌ يَابِسَاتٍ).

ونلحظ أن "آخر" في الموضعين الأول والثاني من سورة البقرة ذكرت في قضاء من أفطر في رمضان لغدر المرض أو السفر، وذلك بصومه في غير

رمضان عدد الأيام التي أفطرها في رمضان.

وأما في الموضع الثالث من سورة آل عمران فقد ذكرت "آخر" في المحكم والمتشاربه من آيات القرآن الكريم.

وأما في الموضعين الرابع والخامس من سورة يوسف فقد ذكرت "آخر" فيما كان من رؤيا ملك مصر، وتفسير يوسف عليه السلام لهذه الرؤيا.

### آراء المفسرين فيما عدلت عنه (آخر) في الآيات الكريمة

إن الناظر في كلام المفسرين يجد أن كثيراً منهم قد ذهب مذهب الخليل وسيبوبيه والجمهور فيما عدلت عنه "آخر"، وأنها معدولة عن "الآخر"؛ ومنهم من ذهب مذهب أبي الفتح ابن جنى وأنها معدولة عن "آخر من"، ومنهم من ذهب مذهب العلامة الرضي حيث ذهب إلى أنها معدولة عن "آخر" وانتقلت من معنى التفصيل إلى معنى "غير" - وهذا هو الذي رجحه من مذاهب العلماء فيها -، وبيان ذلك ما يلي:

أما من ذهب مذهب الخليل وسيبوبيه والجمهور فكثير من العلماء ومنهم السمين الحلبي.

قال في آية البقرة: "(قوله من أيام آخر) صفة لأيام ... لا ينصرف، والعلة المانعة له من الصرف الوصف والعدل. واختلف النحويون في كيفية العدل، فقال الجمهور إنه عدل عن الألف واللام، وذلك أن آخر جمع أخرى، وأخرى تأثيث آخر، وأخر أفعى تفضيل، وأفعل للتفضيل لا يخلو عن أحد ثلاثة

استعمالات إما مع أَلْ وَإِمَّا مَعَ مِنْ وَإِمَّا مَعَ الإِضَافَةِ، لَكِنْ مِنْ مُمْتَنَعَةٍ لِأَنَّهَا  
مَعَهَا يَلْزَمُ الْإِفْرَادُ وَالْتَذْكِيرُ، وَلَا إِضَافَةٌ فِي الْلَفْظِ فَقَدْرَنَا عَدْلُهُ عَنِ الْأَلْفِ وَاللَامِ  
(١).

وَأَمَّا مِنْ ذَهَبِ مَذْهَبِ أَبْيِنِ الْفَتْحِ بْنِ جَنِيِّ فَأَبْيُونِ الْبَرَكَاتِ بْنِ الْأَبْيَارِيِّ،  
حِيثُ قَالَ إِنَّ "آخَرَ" مَعْدُولٌ عَنِ "آخَرَ مِنْ" وَرَجَحَهُ عَلَى مَذْهَبِ سَبِيُّوِيِّهِ  
وَالْجَمَهُورِ.

قَالَ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ: "وَآخَرَ جَمْعُ أُخْرَى، وَهِيَ فُعْلَى أَفْعَلِ الَّتِي لِلنِّفَاضِيلِ،  
وَهِيَ صَفَةُ أَيَّامٍ، وَلَا يَنْصُرِفُ لِلْوَصْفِ وَالْعَدْلِ عَنِ آخَرَ" (٢).  
وَفِي آيَةِ آلِ عُمَرَانَ: "مِنْهُ آيَاتٌ مَحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ  
مُنَشَّابَهَاتٌ"

قَالَ أَبْيُونِ الْبَرَكَاتِ بْنِ الْأَبْيَارِيِّ: "وَآخَرَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: آيَاتٌ مَحْكَمَاتٌ، وَآخَرُ لَا  
يَنْصُرِفُ لِلْوَصْفِ وَالْعَدْلِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُوَ مَعْدُولٌ عَنِ الْأَلْفِ وَاللَامِ لِأَنَّهُ عَلَى  
وزَنِ فُعْلٍ وَفَعْلٍ إِذَا كَانَ صَفَةً جَمْعٌ فُعْلَى مُؤْنَثٍ أَفْعَلٍ، فَالْأَصْلُ فِيهِ أَلَا يَسْتَعْمِلُ إِلَّا  
بِالْأَلْفِ وَاللَامِ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَاهَا نَحْوَ الصُّغُرِ وَالكُبُرِ فِي جَمْعِ الصَّغَرِيِّ  
وَالكُبُرِيِّ. فَلَمَّا لَمْ يَسْتَعْمِلُوا آخَرَ بِالْأَلْفِ وَاللَامِ وَالْأَصْلُ فِيهَا ذَلِكَ فَقَدْ عَدَلُوا عَنِ

(١) الدرر المصنون للسمين الحلببي ٢٧٠/٢ ، ٢٧١ ، ٢٧٣ (بتصرف)، والفتورات الإلهية ١٤٦/١ ،  
وراجع [عرب القرآن لأبي جعفر النحاس ١/٢٨٥ ، والبيان في غريب [عرب القرآن  
لأبي البركات بن الأباري ١٤٣/١ ، والتبيان في [عرب القرآن للعكبري ١٥٠/١ .

(٢) البيان في غريب [عرب القرآن ١٤٣/١ .

الألف واللام. والقول الأول في العدل أقوى القولين<sup>(١)</sup>.

فها هو يؤكد على أن مذهب من قال إنه معدول عن "آخر من كذا" هو أقوى من مذهب الجمهور، ولاشك أن من قال بذلك هو أبو الفتح بن جنى، وقد تقدم بيان ذلك في الفصل السابق.

وأما من ذهب مذهب العلامة الرضى، وهو أن آخر معدول عن آخر وانتقل من معنى التفضيل إلى معنى "غير" فهو أبو حيان.

قال في آية البقرة: "(آخر) نص في أنه صفة لأيام اختلاف إعرابه مع إعراب (فعدة) ... وأخر الذي مؤنثه أخرى مفردة آخر التي لا تتصرف بمعنى غير، لا يجوز أن يكون ما اتصل به إلا من جنس ما قبله، تقول: مررت بك وبرجل آخر، ولا يجوز: اشتريت هذا الفرس وحماراً آخر، لأن الحمار ليس من جنس الفرس"<sup>(٢)</sup>.

وإذا كنا قد رجحنا مذهب العلامة الرضى فيما عدل عنه "آخر" وأنه انتقل من معنى التفضيل إلى معنى "غير" فينبغي لنا أن نتوقف قليلاً على معنى كلمة "غير" واستعمالها في كلام العرب كي نتعرف على معنى الجمل التي وردت فيها "آخر" في الآيات الكريمة إذا كانت "آخر" بمعنى "غير". معنى (غير) واستعمالها في كلام العرب:

"غير" بمعنى "سوى"

قال في اللسان: "غير بمعنى سوى، والجمع أغيار، وهي كلمة يوصف

(١) البيان في غريب إعراب القرآن / ١٩١، ١٩٢.

(٢) البحر المحيط / ١٨٥ (بتصريف)

بها ويستثنى، فإن وصفت بها أتبعتها إعراب ما قبلها، وإن استثنى بها  
أعربتها بالإعراب الذي يجب للاسم الواقع بعد – إلا، وذلك أن أصل "غير"  
صفة والاستثناء عارض<sup>(١)</sup>.

و"غير" من الأسماء الملازمة للإضافة في المعنى، ويجوز أن تقطع عن  
الإضافة لفظاً، ولقد بين ذلك العلامة ابن هشام.

قال في معنى اللبيب: "(غير): اسم ملازم للإضافة في المعنى، ويجوز  
أن يقطع عنها لفظاً إن فهم المعنى وتقدمت عليها كلمة "ليس" ...، ويقال:  
"قبضت عشرة ليس غيرها" برفع "غير" على حذف الخبر، أي مقوضاً،  
وبنصبهما على إضمار الاسم، أي ليس المقوض غيرها، و"ليس غير" بالفتح  
من غير تنوين على إضمار الاسم أيضاً وحذف المضاف إليه لفظاً ونية ثبوته  
كقراءة بعضهم: "لَمْ يَأْمُرْ مِنْ قَبْلِ وَمَنْ بَعْدَ"<sup>(٢)</sup>، بالكسر من غير تنوين<sup>(٣)</sup>،  
أي من قبل الغلب ومن بعده، و"ليس غير" بالضم من غير تنوين<sup>(٤)</sup>، وليس  
غيراً بالفتح والتنوين، و"ليس غير" بالضم والتنوين<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

و"غير" كلمة شديدة الإبهام، ومن ثم لا تتعرف بالإضافة وإذا أضيفت

(١) لسان العرب "غير".

(٢) من الآية (٤) من سورة الروم.

(٣) هي قراءة الجدرى وعون العقلى، راجع اعراب القراءات الشواذ لأبي البقاء العكبرى  
٢٧٨، ٢٧٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/٨٨.

(٤) فعلى أن الضمة للبناء فيجوز أن يكون "غير" اسمًا وليس حذف خبره أو خيراً لها حذف  
اسمها، وأما على أنها للإعراب فهي الاسم وحذف الخبر.

(٥) فعليها فالحركة إعرابية، لأن التنوين إما للتمكين فلا يلحق إلا المعربات، وإما للتعويض  
فكأن المضاف إليه مذكور.

(٦) معنى اللبيب ١٥٧: ١٥٨.

لفظاً فالأصل فيها أن تكون صفة للنكرة أو لمعرفة قريبة منها، وقد تستعمل استثناء على غير الأصل فتعرّب بـأعراب الاسم التالي "إلا" في ذلك الكلام.

قال ابن هشام: "ولا تتعارف "غير" بالإضافة، لشدة إيهامها، وتستعمل "غير" المضافة لفظاً على وجهين: أحدهما – وهو الأصل – أن تكون صفة للنكرة نحو قوله تعالى: "تَعْمَلُ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ" <sup>(١)</sup> أو لمعرفة قريبة منها، نحو قوله تعالى: "صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِمْ" <sup>(٢)</sup> الآية لأن المعرف الجنسي قريب من النكرة، ولأن غيراً إذا وقعت بين ضدين ضعف إيهامها.

والثاني: أن تكون استثناء، فتعرّب بـأعراب الاسم التالي "إلا" في ذلك الكلام، فنقول: جاء القوم غير زيد، بالنصب، وما جاعني أحد غير زيد، بالنصب والرفع <sup>(٣)</sup>.

وإذا كانت "غير" من الكلمات الملزمة لـالإضافة معنى فإنه يمكننا أن نفسر "آخر" المعدول عن "آخر"، والذي انتقل من معنى التفضيل إلى معنى "غير"، وذلك في الآيات الكريمة التي معنا.

معنى (آخر) في الآيات الكريمة:

أما الآية الأولى فهي مرتبطة في المعنى بالآية التي قبلها، وهي قوله تعالى: كَتَبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامَ كَمَا كَتَبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ ﴿٦﴾ أَيَّامًا مَعْدُوداتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَذْذَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى

(١) من الآية (٣٧) من سورة فاطر.

(٢) من الآية (٧) من سورة الفاتحة.

(٣) معنى اللبيب ١٥٨/١ (بتصرف).

أي فعدة من أيام غيرها أي غير أيام الصيام المعدودات.  
 وأما الآية الثانية، وهي قوله تعالى: "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ  
 الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُنْفُهُ  
 وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَةٌ مِنْ أَيَّامِ أُخْرَ" أي فعدة من أيام غيرها أي  
 غير أيام شهر رمضان.

هذا وقد علل العلماء لوصف "أيام" وهو جمع ما لا يعقل بـ "آخر" وهو  
 جمع الواحدة المؤنثة.

قال أبو حيان: "وآخر صفة لأيام، وصفة الجمع الذي لا يعقل تارة يعامل  
 معاملة الواحدة المؤنثة، وتارة يعامل معاملة جمع الواحدة المؤنثة، فمن الأول  
 قوله تعالى: "إِلَّا أَيَّامًا مَغْدُودَةٌ"<sup>(١)</sup>، ومن الثاني قوله تعالى: "إِلَّا أَيَّامًا  
 مَغْدُودَاتٍ"<sup>(٢)</sup> فمعدودات جمع لمعدودة. وأنت لا تقول: يوم معدودة، إنما تقول:  
 معدود، لأنّه مذكر، لكن جاز ذلك في جمعه، وعُدل عن أن يوصف الأيام  
 بوصف الواحدة المؤنث، فكان يكون: من أيام أخرى، وإن كان جائزًا فصيحاً  
 كالوصف بـ آخر لأنّه كان يلبس أن يكون صفة لقوله "عدة"، فلا يدرى أنه  
 وصف لعدة أم لأيام، وذلك لخفاء الإعراب لكونه مقصوراً بخلاف: "آخر" فإنه  
 نص في أنه صفة لأيام لاختلف إعرابه مع إعراب "عدة"<sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> من الآية (٨٠) من سورة البقرة.

<sup>(٢)</sup> من الآية (٢٤) من سورة آل عمران.

<sup>(٣)</sup> البحر المحيط ١٨٥/٢.

وأما الآية الثالثة: وهي قوله تعالى: "هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ  
آيَاتٌ مَّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ" أي آيات غيرها متشابهات، فـ  
"آخر" صفة لـ"آيات" ممحوفة، وقد علل لذلك أبو حيان.

قال: "فآخر صفة لآيات ممحوفة، والوصف بالتشابه لا يصح في مفرد  
آخر لو قلت: وأخرى متشابهة لم يصح إلا بمعنى أن بعضها يشبه بعضاً،  
وليس المراد هنا هذا المعنى، وذلك أن التشابه المقصود هنا لا يكون إلا بين  
الاثنين فصاعداً، فذلك صح هذا الوصف مع الجمع، لأن كل واحد من مفرداته  
يشابه الباقي، وإن كان الواحد لا يصح فيه ذلك، فهو نظير قوله تعالى: "رَجُلٌ  
يَقْتَلُانِ"(<sup>۱</sup>). وإن كان لا يقال: رجل يقتل(<sup>۲</sup>).

وأما الآية الرابعة، وهي قوله تعالى: "وَقَالَ الْمَلَكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ  
سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعَ عِجَافٍ وَسَبْعَ سَنْبُلَاتٍ خَضْرٍ وَأُخْرَ يَابِسَاتٍ" أي وسبعاً  
غيرها يابسات أي غير الصبئ الخضر. فـ"آخر" صفة لموصوف ممحوف  
تقديره وسبعاً آخر، وهو معطوف على قوله "وسبع سنبلات خضر".

قال في الفتوحات الإلهية: "وآخر نسق على سبع لا على سنبلات  
ويكون قد حذف اسم العدد من قوله "وآخر يابسات" والتقدير: وسبعاً آخر،  
وإنما حذف لأن التقسيم في البقرات يقتضي التقسيم في السنبلات"(<sup>۳</sup>).

(۱) من الآية (۱۵) من سورة القصص.

(۲) البحر المحيط ۲۵/۳ ، ۲۶ .

(۳) ۴۵۶/۲ .

ولا يجوز أن يكون قوله: "وآخر يابسات" معطوف على "سبلات خضراء" لأنه يؤدي إلى التدافع.

قال الرزمخشي: "إإن قلت: هل يجوز أن يعطف قوله: "وآخر يابسات" على "سبلات خضراء" فيكون مجرور المحل؟ قلت: يؤدي إلى التدافع وهو أن عطفها على سبات خضر يقتضي أن تدخل في حكمها فتكون معها مميزة للسبع المذكورة، ولفظ الآخر يقتضي أن تكون غير السبع، بيانه أنك تقول: عندي سبعة رجال قيام وقعود، بالجملة، فيصبح لآخر ميزة السبعة بـرجال موصوفين بالقيام والقعود على أن بعضهم قيام وبعضهم قعود، فلو قلت: عنده سبعة رجال قيام وأخرين قعود تدافع ففسد" (١).

وأما الآية الخامسة والأخيرة، فهي قوله تعالى: "أَفِتَنَا فِي سَبَّعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبَّعَ عِجَافاً وَسَبَّعَ سَبَّلَاتٍ خُضْرٌ وَآخَرَ يَابِسَاتٍ" أي سبعة غيرها يابسات أي غير السبعة الخضراء.

وهذه الآية لا تختلف عن الآية السابقة إلا في المحل الإعرابي لـ"آخر"، حيث إنها في الآيتين معطوفة على "سبعين" إلا أن "سبعين" في الأولى منصوب، وفي الثانية مجرور، ومن ثم كان محل "آخر" النصب في الآية الأولى والجر في الآية التي معنا.

(١) الكشاف ٣٢٢/٢.

## **المبحث الثاني**

**ما جاء على (فعال) و(مفعول)**  
**من الأعداد في القرآن الكريم**

**ما جاء على (فعال) و(مفعول) من الأعداد في القرآن الكريم**

كل ما ورد في القرآن الكريم من الأعداد المعدولة على وزن "فعال" و"مفعول" هو مثنى وثلاثة ورباع.

وقد ورد مثنى وثلاثة ورباع في القرآن الكريم مجتمعين في موضعين:

أحدهما: من الآية الثالثة من سورة النساء، في قوله تعالى: "وَإِنْ خَفْتُمْ  
أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْبَيْتَامِ فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَةٍ وَرَبَاعًا".

والآخر: من الآية الأولى من سورة فاطر، في قوله تعالى: "الْحَمْدُ لِلَّهِ  
فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَئِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَةٍ  
وَرَبَاعًا".

وقد ورد "مثنى" منفرداً في موضع واحد، وهو من الآية السادسة  
 والأربعين من سورة سباء، في قوله تعالى: "قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقْوَمُوا  
لِلَّهِ مَثْنَى وَفَرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ"

ونلحظ أن الآية الأولى ذكرت في بيان تعدد الزوج بالنساء الحرائر  
 شريطة ألا يزدن على أربع، وأن يعدل الزوج بينهن وإلا فحسب المسلم واحدة  
 أو الاستمتاع بما شاء له مما ملكت يمينه.

وأما الآية الثانية فقد ذكرت في بيان خلق الملائكة وعدد ما لهم من  
 الأجنحة، فمنهم جماعة ذوو جناحين جناحين وجماعة ذوو ثلاثة ثلاثة،  
 وجماعة ذوو أربعة أربعة فكل جنس مفرد بعده.

وأما الآية الثالثة، فقد ذكرت في معرض تكذيب المنكرين لرسول الله صلى الله عليه وسلم في دعوته، واتهامهم لمقامه الكريم بالجنون، فأمره ربّه تبارك وتعالى أن يعظهم بذلك بأن يأمرهم بخصلة واحدة، وهي أن يقُولُوا الله بإخلاص في البحث والتأمل متفرقين اثنين اثنين ليتعاونا في التأمل، وواحداً واحداً ينظر بعدل وإنصاف ثم يتفكروا في أمر صاحبهم محمد صلى الله عليه وسلم — الذي عاشروه وعرفوا سلامته عقله. ما به من جنون حين تصدى لهذا الأمر.

وكنا قد ذكرنا في الفصل السابق أنه لا خلاف بين العلماء فيما أُعد عن "مثنى" و"ثلاث" و"رباع" وإنما الخلاف في علة منعها من الصرف.  
آراء المفسرين في علة منعها من الصرف:

إن الناظر في كلام المفسرين يجد أن أكثرهم قد ذهب مذهب سيبويه والجمهور في أنها منعت الصرف للعدل والوصف، ومنهم من ذهب مذهب ابن السراج في أنها منعت الصرف للعدل في النطق والمعنى، وذلك كالزمخشري في الكشاف، وقد عارضه أبو حيان في البحر المحيط، وسبعين ذلك فيما بلي:  
أما من ذهب مذهب سيبويه والجمهور فكثير من العلماء منهم العكبري.

قال في آية النساء: "(مثنى وثلاث ورباع) نكرات لا تنصرف للعدل والوصف، وهي بدل من "ما" وقيل: هي حال من النساء.

والواو في (وثلث ورباع) ليست للعطف الموجب للجمع في زمن واحد، لأنّه لو كان كذلك لكان عيّاً، إذ من أركَ الكلام أن تفصل التسعة هذا التفصيل، وأنّ المعنى غير صحيح أيضاً، لأنّ مثنى ليست عبارة عن ثنتين فقط، بل عن ثنتين ثنتين، وثلاث عن ثلاثة، وهذا المعنى يدل على أن المراد التخيير لا الجمع<sup>(١)</sup>.

فالعكّوري يقرر أنها منعت الصرف للعدل والوصف، وهو عين مذهب سيبويه والجمهور.

وأما من ذهب مذهب ابن السراج فالزمخشري.

قال: " (مثنى وثلاث ورباع) معدولة عن أعداد مكررة، وإنما منعت الصرف لما فيها من العددين عدتها عن صيغها، وعدتها عن تكررها، وهي نكرات يعرفن بلام التعريف، تقول: فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع، ومحظهن النصب على الحال مما طاب، تقديره: فانكروا الطيبات لكم معدودات هذا العدد ثنتين ثنتين وثلاثة ثلاثة وأربعاً أربعاً"<sup>(٢)</sup>.

فالزمخشري يذهب إلى منعها من الصرف لعدتها في اللفظ وعدتها في المعنى، وهو بذلك يعد تابعاً لمذهب ابن السراج، وقد تقدم بيانه في الفصل السابق.

(١) التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكّوري ٣٢٨/١، ٣٢٩ (يتصرف)، وراجع له أيضاً إملاء ما منّ به الرحمن ١٦٦/١، وراجع إعراب القرآن لأبي جعفر التحسسي ٢٤٢، ٢٣٤/١، والبيان في غريب القرآن، البركات بن الأثيري ٢٤١/١، ٢٨٥/٢، ٤٨٣/٢، والفتוחات الإلهية ٤٩٧.

(٢) الكشاف ١/ ٤٩٦، ٤٩٧.

وقد تعقب أبو حيان الزمخشري فيما ذهب إليه من علة منع صرفاً مثنى وثلاث ورباع، وكذلك ما ذكره من أنها تعرف بلام التعريف.

قال في البحر المحيط: "وما ذهب إليه من امتناع الصرف لما فيها من العذلين: عدلها عن صيغتها، وعدلها عن تكررها لا أعلم أحداً ذهب إلى ذلك، بل المذاهب في علة منع الصرف المنقوله أربعة ... والزمخشري لم يسوق شيئاً من هذه العلل المنقوله، فإن كان تقدمه سلف من قال ذلك فيكون قد تبعه، وإلا فيكون مما انفرد بمقالته.

وأما قوله: يعرفن بلام التعريف، يقال: فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع، فهو معترض من وجهين:

أحدهما: زعمه أنها تعرف بلام التعريف، وهذا لم يذهب إليه أحد، بل لم يستعمل في لسان العرب إلا نكراً.

والثاني: أنه مثل بها وقد وليت العوامل في قوله: فلان ينكح المثنى، ولا يلي العوامل، إنما يتقدمها ما يلي العوامل، ولا تقع إلا خبراً كما جاء: "صلة الليل مثنى مثنى" <sup>(١)</sup> أو حالاً نحو (ما طَابَ لَكُمْ مِنَ النَّسَاءِ) <sup>(٢)</sup> أو صفة، نحو: (أَوْلَئِنِي أَجِدْحَةً مِثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ) <sup>(٣)</sup> وقوله:

(١) الحديث تقدم، راجع ص/ ٣٨.

(٢) من الآية (٣) من سورة النساء.

(٣) من الآية (١) من سورة فاطر.

## ذناب تبعي الناس مثنى وموحد (١). (٢).

فأبو حيان يرد على الزمخشري فيما ذهب إليه من أنها منعت الصرف  
لعدلها في النطق والمعنى، حيث قال: إنه لم يسلك شيئاً من العلل المنقوله عن  
العلماء، فإن كان هناك من العلماء المتقدمين من قال بذلك كان الزمخشري  
تابعًا له، وإنما فهو مما انفرد بما ذهب إليه.

والحق أن الزمخشري تابع لأبن السراج، وقد تقدم الرد عليه في  
الفصل الثاني من هذا البحث (٣).

ثم يعرض أبو حيان على الزمخشري في أنها تعرف بلام التعريف،  
حيث قال: إن ذلك لم يذهب إليه أحدٌ من العلماء، فهي لم تستعمل في لسان  
العرب إلا نكراً، وكذا فيما مثل به و قوله: فلان ينكح المثنى: قال أبو حيان:  
إنها في المثال ولدت العامل، مع أنها لا تلت العوامل، وإنما يتقدمها ما يلي  
العوامل، فهي لا تستعمل إلا خبراً أو حالاً أو نعتاً.

(١) صدره: ولكننا أهلنا بولاد أنسه، والبيت تقدم راجع من / ٣٦ ، ٣٩ .

(٢) البحر المحيط ٤٩٠/٣ ، ٤٩١ .

(٣) راجع ص / ٥٣ .

## **الخاتمة**

## الخاتمة

وبعد ... فلعل هذا البحث يكون إضافةً إلى الدراسات اللغوية العربية،  
وعالمة من علامات الوقوف على بعض من ألفاظ القرآن الكريم، والغوص  
فيها، والخروج بدلاتها في سياق التراكيب القرآنية المبهرة.

ويمكن لنا في نهاية هذه الدراسة أن نذكر أهم ما جاء فيها، وهو ما

يلي:

أولاً: العدل في اللغة: ميل الشيء عن الجهة الموضوعة له.  
وفي الاصطلاح: إخراج الاسم عن صيغته الأصلية بغير القلب لا  
لتخفيف ولا للإلحاق ولا لمعنى.

ثانياً: العلاقة بين العدل وبين بعض الظواهر اللغوية.  
يتفق العدل مع بعض الظواهر اللغوية، كالقلب المكتاتي، والتخفيف  
(بالاعلال بالنقل والقلب والحذف ونحوها)، والإلحاق، وما تغيرت صيغته لمعنى  
(التصغير والتكمير وصيغ المبالغة وغيرها مما اتفق على قياسه) في أمر  
واحد وهو الفرعية، وأعني بها: حدوث تغيير في أصل البناء.

فالفرعية بهذا المعنى واقعة وثبتة في العدل وفي كل هذه الظواهر.  
ويختلف العدل مع كل ظاهرة من هذه الظواهر. بوجه أو أكثر من أوجهه  
الاختلاف وبيان ذلك ما يلي:

(أ) بين العدل والقلب المكاني:

فوجه الاتفاق بينهما أن الفرعية فيهما متحققة.

أما العدل، فنحو: عمر المعدول عن عامر، فعامل (فاعل) وهو الأصل المعدول عنه إلى عمر ( فعل)، فالبناء الأصلي (فاعل) قد حدث فيه تغيير بالانتقال عنه إلى غيره ( فعل) وأما القلب المكاني، فنحو: أيس المقلوب عن يئس: فـ "يئس" ( فعل) وهو الأصل المقلوب عنه إلى "أيس" ( فعل).

فالبناء الأصلي قد حدث فيه تغيير بتقديم بعض حروفه، وهو العين على بغضها الآخر، وهو الفاء، ومن ثم كانت الفرعية في العدل والقلب المكاني متحققة، وذلك لحدوث تغيير في أصل بناء كل منهما.

لكتنا إذا نظرنا إلى ذلك التغيير في العدل لوجودناه مغایراً له في القلب المكاني، حيث هو في العدل انتقال من الصيغة الأصلية إلى صيغة أخرى مخالفة لها، وانظر إلى عامر وعمر، واثنين ومثنى، وثلاثة وثلاث، وأربعة ورباع. وأما في القلب المكاني فهو في ترتيب حروف البناء الأصلي نفسه، وانظر إلى يئس وأيس، وواحد وحادي، ونائى وناء.

(ب) بين العدل والتخفيض:

أما فرعية العدل فقد علمناها، وأما فرعية التخفيض بالإعلال بالنقل والقلب، فنحو، مَقَام، حيث فيه إعلال بالنقل والقلب، إذ أصله مقوم، وأما التخفيض بالحذف، فنحو: يرى، حيث فيه حذف الهمزة التي هي عين الكلمة إذ أصله: يرأى (يُفعل)، وكذا التخفيض بتسكين المتحرك، نحو: عَلَم - بتسكين

اللام - عند تميم، إذ أصله: عَلَمْ بِتَحْرِكِهَا ... وهكذا نرى أن البناء الأصلي قد حدث فيه تغيير ما .. ومن ثم كانت الفرعية متحققة في ظاهرة التخفيف بالإعلال بالنقل والقلب والحدف ونحوه كتحققها في العدل.

لكننا إذا نظرنا إلى التغيير الذي يحدث في الأبنية المعللة للتخفيف يكون في نفس الأبنية، ولا يستدعي الخروج عنها إلى أبنية أخرى مخالفة لها كما هو في العدل.

#### (ج) بين العدل والإلحاد:

وأما فرعية الإلحاد، فنحو: كوثر (فوعل) الملحق بـ جعفر (فَعَلْ) إذ أصله: كثُر (فَعَلْ) زيدت عليه الواو للإلحاد بـ جعفر.

فالبناء الأصلي قد حدث فيه تغيير بزيادة الواو، ومن ثم كانت فرعية الإلحاد ثانية كثبوتها في العدل، لأن البناء الأصلي في العدل يحدث فيه تغيير أيضاً.

لكن التغيير الذي يحدث في الأبنية الملحقة يكون بزيادة حرف أو أكثر على البناء الأصلي نفسه وذلك للإلحاد بناء آخر أكثر من البناء الأصلي في عدد الحروف فيتساوى الملحق والملحق به فيتصرف تصرفه، فتقول في كوثر: كويثر وكواثر كقولك في جعفر: جعيفر وجعافر، وهذا لا يكون في العدل، أضف إلى ذلك أن للإلحاد شروطاً لا تكون للعدل، فيبينهما وجوه من المخالفة والمبانية على الرغم من اتفاقهما في الفرعية.

(د) بين العدل وما تغيرت صيغته لمعنى:

وأما ما تغيرت صيغته لمعنى، كالتصغير، والتكسير، وصيغ المبالغة وغيرها مما اتفق على قياسه، فالفرعية فيه واضحة، حيث إن هذه الأنواع جميعها قد حدث فيها تغيير في أصل البناء، بل إن البناء الأصلي فيها قد انتقل إلى بناء آخر مغاير أطراها.

ففي التصغير تقول في رجل وجعفر وسفرجل: رَجُلٌ وَجَعْفَرٌ وَسَفَرْجَلٌ .

وفي جمع القلة تقول في نفس وثوب وطعم: أَنْفُسٌ وَأَثْوَابٌ وَأَطْعَمَةٌ .  
وفي جمع الكثرة تقول في ساحر وسکران ودب: سَحَرَةٌ وَسَكَرَانٌ وَدَبٌ .

وفي معنى المبالغة تقول في آكل وقادم وشاكر قادر وفاسطن: أَكَالٌ  
ومقادم وشكور وقدير وفاطن .

فالفرعية في هذه الظاهرة ثابتة، وهي جلية واضحة بظهور التغيير  
فيها.

لكن التغيير فيها يكون مقصوداً ومراداً من أجل المعنى وذلك على  
سبيل الاطراد، وأما التغيير الذي يحدث في العدل فغير ذلك حيث لا يكون  
مطرباً للمعنى في كل ما عدلت له العرب، وورد عنها.

وبذلك تتضح العلاقة بين العدل وبين بعض الظواهر اللغوية، كالقلب

المكانى، والتخفيف بالإعلال بالنقل والقلب والهدف، والإلحاد، وما تغيرت صيغته لمعنى التصغير، والتكسير، وصيغ المبالغة، وذلك من حيث الاتفاق والاختلاف.

### ثالثاً: الصفة في اللغة معناها: الخلية.

وفي الاصطلاح: هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات، وذلك نحو: طويل وقصير وعاقل وأحمق وغيرها، وهي الإمارة الازمة بذات الموصوف الذي يُعرف بها. وتطلق عند النهاة على النعت كاسم الفاعل، واسم المفعول، وما يرجع إليهما من طريق المعنى، نحو: مثل وشبه، وما يجري مجرى ذلك، نحو: رأيت أخيك الطويل، فالأخ هو الموصوف، والطويل هو الصفة.

رابعاً: ما عدل من الصفات في كلام العرب والقرآن الكريم نوعان:  
أحددهما: "آخر" جمع آخرى تأبى آخر المجموع على آخرين.  
والآخر: ما جاء على (فعال) و"مَفْعُل" من الأعداد، نحو أحد وموحد، وثناء ومثنى، وثلاثة ومثلث، ورباع ومربع.

خامسًا: أجمع النهاة على وقوع العدل في "آخر" المذكور، واختلفوا فيما عدل عنه إلى خمسة مذاهب، رجحت فيها مذهب العلامة الرضى، وهو أن "آخر" معدول عن أحد الأشياء الثلاثة المستحقة لأفعال التفضيل في الأصل، وهي الاقتران بـ "من" أو الإضافة أو اللام، وليس على تعين أحدها، وذلك لتعري "آخر" عن معنى التفضيل المستلزم لأحدها لأنه صار بمعنى "غير".

فـ "آخر" معدول عن "آخر" بمعنى "غير".

سادساً: قد يأتي "آخر" غير معدول إذا كان جمـعاً لـ "آخر" بمعنى آخرة  
ـ بكسر الخاء ـ وذلك لأن "آخرة" مذكرها "آخر"، فليس فيه معنى التفضيل.  
والفرق بين "آخر" المعدول وبين "آخر" غير المعدول يكون من خمسة  
أوجه:

أولها: أن "آخر" الأولى معدولة عن "آخر" الذي معناه التفضيل في  
الأصل، وأما "آخر" الثانية فليست معدولة، حيث هي جمع "آخر" بمعنى آخرة،  
ومذكرها "آخر" بكسر الخاء.

والثاني: أن "آخر" المعدولة لا تصرف للوصف والعدل، وأما غير  
المعدولة فمصروفة.

والثالث: أن "آخر" المعدولة تدل على معنى "غير" وأما غير المعدولة  
فتدل على معنى متاخرة.

والرابع: أن المعدولة لا تدل على الانتهاء، وأما غير المعدولة فتـدل  
على الانتهاء.

والخامس: أن المعدولة يعطـف عليها مثـلها من جنسـها، وأما غير  
المعدولة فلا يعطـف عليها مثـلها من جنس واحد.

سابعاً: أجمع النحـاة على عـدل ما كان من الأعـداد على وزن "فعـال"  
و"مـفعـل"، نحو: أحـاد وموـحد، وثـناء ومتـثنـي، وثـلـاث ومتـلـاثـ، ورـبـاع ومرـبـع،

وقالوا: إنها معدولة عن واحد واحد، واثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة.

وأما ما سمع من ألفاظ العدد المعدول على "فعال" و"مفعول" فقد اتفق على مجئه من واحد إلى أربع، وقيل: بسماع خمس وخمس وعشرين ومائة، وأما ما لم يسمع، نحو: سادس وسدس، سباع وسبعين، ثماني وثمانين، وتسع ومتسع، فقد اختلف في قياسه على ما سمع إلى ثلاثة مذاهب:

أحداها: المنع، وهو مذهب جمهور البصريين.

ثانياها: جواز القياس على ما سمع، وهو مذهب الكوفيين والزجاج.

ثالثها: القياس على ما سمع من "فعال" لكنه دون "مفعول" لقلته، قاله بعض النحاة.

وقد رجحت مذهب الكوفيين لوضوح وسهولة القياس على المسموع فضلاً على الحكاية بسماع سداد وسدس وأخواتهما مما قيل إنه لم يسمع.

هذا وقد اختلف النحاة في علة منعه من الصرف على أربعة مذاهب، وقد رجحت مذهب سيبويه والجمهور حيث ذهبوا إلى أنها منعت للعدل والوصف، وذلك لأن ما كان على "فعال" و"مفعول" من العدد المعدول لم تستعمله العرب إلا نكرة، فهو وصف أصلية.

وقد خلصت إلى أن "فعال" و"مفعول" من العدد المعدول، نحو: شاء وشئ وأخواتهما نكرات صفات معناها التكرير لعلتها عن المكرر، ومن ثم

فهي ممنوعة من الصرف للعدل والوصف.

ثامنًا: هناك بعض من الأحكام التي تميّز بها الأعداد المعدولة على

"فعال" و"مفعول"، وهو هي بيانها:

أولاً: أنها لا تستعمل إلا نكرات، فلا تعرف بلام التعريف.

ثانيًا: إنها لا تلبي العوامل، وإنما يتقدمها ما يلي العوامل.

ثالثًا: أنها لا تؤتى، بل تجري على المذكر والمؤنث بغير تاء.

رابعًا: أنها لا تقع إلا خبراً أو حالاً أو نعتاً، فال الأول كقوله صلى الله

عليه وسلم: "صلاة الليل مثنى مثنى" ، والثاني ك قوله تعالى: "فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبْعَ" ، والثالث ك قوله تعالى: "أُولَئِي أَجْنَاحَةٍ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبْعَ" .

تساعيًّا: وردت الصفات المعدولة في القرآن الكريم في أكثر من موضع،

وها هي بيانها:

أما "آخر" فقد ورد في القرآن الكريم في خمسة مواضع، وقد تقدم بيانها. وأما الأعداد المعدولة على "فعال" و"مفعول" فكل ما ورد في القرآن الكريم منه هو "مثنى وثلاث ورباع" ، وقد وردت هذه الصفات مجتمعة في موضوعين:

أحددهما: من الآية الثالثة من سورة النساء في قوله تعالى: "وَإِنْ خِفْتُمْ

الآتَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبْعَ" .

ثانيهما: من الآية الأولى من سورة فاطر، في قوله تعالى: "الْحَمْدُ لِلّهِ  
فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلاً أُولَئِيْ أَجْحِنَّةٍ مُتَّنِّيَّةٍ وَثَلَاثَ  
وَرْبَاعٌ".

وقد ورد "متّني" منفرداً في موضع واحد، وهو من الآية السادسة  
والأربعين من سورة سباء، في قوله تعالى: "قُلْ إِنَّمَا أَعِظُّكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا  
لِلّهِ مُتَّنِّيَّةً وَفَرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا يَصَاحِبُكُمْ مَنْ جِنَّةٌ".  
وفي النهاية أسأل الله تبارك وتعالي أن يتقبل مني هذه الدراسة خالصة  
لوجهه الكريم، وأن يجعلها في ميزان حسناتي يوم القيمة، إنه ولني ذلك  
وال قادر عليه، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## مصادر البحث

- ١- أخبار النحوين البصريين، تأليف القاضي أبي سعيد الحسن بن عبد الله السيرافي (٢٨٤ - ٥٣٦هـ) - تحقيق طه محمد الزيني، محمد عبد المنعم خفاجي - مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر (ط١) ١٩٥٥ - ١٣٧٤هـ.
- ٢- إرشاف الضرب من لسان العرب - أبو حيان الأندلسي - ت.د. مصطفى أحمد النحاس، مطبعة المدنى - مصر (ط١٤٠٩ - ١٤٠٩هـ).
- ٣- أسرار العربية، تأليف الإمام أبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الإتباري (٥١٣ - ٥٥٧٧هـ) - ت. محمد بهجة البيطار - مطبوعات المجمع العلمي العربي - دمشق - دار الآفاق العربية.
- ٤- إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس - ت.د. زهير غازي زاهد - عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية (ط٣) ١٩٨٨ - ١٤٠٩هـ.
- ٥- إعراب القراءات الشواذ، لأبي البقاء العكيري - ت. محمد السيد أحمد عزوز، عالم الكتب - بيروت لبنان (ط١٤١٧ - ١٤١٧هـ) ١٩٩٦م.
- ٦- الأعلام، لخير الدين الزركلي - دار العلم للملايين - بيروت (ط٥) ١٩٨٠م.

- ٧-الاقضاب في شرح أدب الكتاب، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسى (٤٤٤ - ٥٥٢هـ) - ت. الأستاذ مصطفى السقا، الدكتور حامد عبد المجيد - الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر ١٩٨١م.
- ٨-إملاء ما مَنَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، لأبي البقاء عبد الله ابن الحسين بن عبد الله العكبري (٥٣٨ - ٥٦٦هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت لبنان (ط١) ١٣٩٩ - ١٩٧٩م.
- ٩-الإيضاح، لأبي على الفارسي من كتاب المقتضى في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني - ت. د. كاظم بحر المرجان - منشورات وزارة الثقافة والإعلام - الجمهورية العراقية ١٩٨٢م.
- ١٠-البحر المحيط في التفسير، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسى - طبعة جديدة بعنابة الشيخ زهير جعید - دار الفكر - بيروت لبنان ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١١-البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكانى - مطبعة السعادة - مصر (ط١) ١٣٢٨هـ.
- ١٢-بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي ت. محمد أبو الفضل إبراهيم - عيسى البابي الحلبي - مصر ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

- ١٣-البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات بن الأبياري، ت.د. طه عبد الحميد طه، مراجعة مصطفى السقا – الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر (ط٢٠٠٦).
- ٤-التبيان في إعراب القرآن، للعكبري – ت. على محمد البحاوي، طبعة عيسى البابي الحلبي – مصر.
- ٥-تهذيب إصلاح المنطق، لأبي زكريا يحيى بن على الخطيب التبريزي (٥٤٢١ - ٥٥٠٢) ت. د. فوزي عبد العزيز مسعود – الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر ١٩٨٧م.
- ٦-تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي – المطبعة الخيرية – مصر (ط١٣٠٦ - ٥١٣٠٦).
- ٧-حاشية الصبان على شرح الأشموني – فيصل عيسى البابي الحلبي – مصر.
- ٨-الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت ٥٧٥٦) – ت. د. أحمد محمد الخراط – دار القلم، دمشق.
- ٩-زيادة الإلحاد في الأبنية العربية – د. عبد الرؤوف حامد أحمد بربار – دار الطباعة المحمدية – مصر (ط١٤١٩ - ٥١٤١٩) ١٩٩٩م.
- ١٠-شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (بhashia الصبان وشرح شواهد العيني) – فيصل عيسى البابي الحلبي – مصر.

- ٤١- شرح الرضي لكافية ابن الحاجب - ت. د. حسن بن محمد بن إبراهيم الحفظي، د. يحيى بشير مصري - إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية (ط) ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٤٢- شرح شواهد العيني (بشرح الأشموني وحاشية الصبان) - فيصل عيسى البابي الحلبي - مصر.
- ٤٣- شرح الكافية الشافية لابن مالك - ت. د. عبد المنعم هريدي - دار المأمون للتراث - السعودية (ط) ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٤٤- شرح النمű للأصفهاني أبي الحسن على بن الحسين الباقولي المتوفى سنة ٥٤٣ هـ، ت. د. إبراهيم محمد أبو عباء - إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية - ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٤٥- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك - تصحيح وتنقیح محمد بن سليم اللبابیدی فی بیروت - منشورات ناصر خسرو - طهران، ایران.
- ٤٦- شرح المفصل - ابن يعيش - مكتبة المتنبی - القاهرة.
- ٤٧- صحيح البخاري، مراجعة الشيخ محمد علي القطب والشيخ هشام البخاري - المكتبة العصرية - صيدا بیروت (ط) ٢٥ ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٤٨- طبقات النحوين واللغويين - الزبيدي - ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعارف - مصر.

- ٢٩- عنقود الزواهر في الصرف، لعلاء الدين على بن محمد القوشجي - ت/أ
- د أحمد عفيفي - مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة (ط١) ٤٢١ -
٣٠. - ٢٠٠١ م.
- ٣١- الفتوحات الإلهية بتوسيع تفسير الجللين للدقائق الخفية، لسلامان بن عمر العجيلي الشهير بالجمل، مطبعة عيسى البابي الحلبي (بدون).
- ٣٢- القاموس المحيط، لفiro زبادي - الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٣٣- كتاب التعريفات، للعلامة على بن محمد السيد الشريف الجرجاني (٦٤٠) - ٦٨١٦هـ - ت/د. عبد المنعم الحفني - دار الرشاد مصر. (بدون).
- ٣٤- كتاب سيبويه، ت/ الأستاذ محمد عبد السلام هارون، دار الجبل، بيروت (ط١) ٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٣٥- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري - دار الفكر (ط١) ٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٣٦- كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون - حاجي خليفة - استانبول ١٣٦٢هـ - ١٩٤٣م.
- ٣٧- اللمع، لأبي الفتح ابن جني (من كتاب شرح اللمع للأصفهاني ت/د. إبراهيم محمد أبو عبة - إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية ٤١١هـ - ١٩٩٠م).

٣٨- ما ينصرف وما لا ينصرف، لأبي إسحاق الزجاج (٢٣٠ - ٥٣١١) —  
ت/د. هدى محمود قراعة — مكتبة الخانجي بالقاهرة (ط٢) ١٤١٤ —  
— ١٩٩٤ م.

٣٩- المذكر والمؤنث، لأبي بكر بن الأنباري، ت/ الشيخ محمد عبد الخالق  
عضيمة، د. رمضان عبد التواب — المجلس الأعلى للشئون الإسلامية  
— القاهرة مصر ١٤١٩ - ١٩٩٩ م.

٤٠- معجم المؤلفين، لعمر رضا حالة — مطبعة الترقى — دمشق ١٣٧٨ —  
— ١٩٥٩ م.

٤١- معاني القرآن، للفراء — ت/ الأستاذ محمد علي النجار — الدار المصرية  
للتأليف والترجمة (بدون).

٤٢- مفهى اللبيب عن كتب الأعاريض، لابن هشام — ت/ محمد محى الدين  
عبد الحميد — مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده بمصر.

٤٣- المقتصد في شرح الإيضاح — الجرجاني — ت/ د. كاظم بحر المرجان —  
العراق — وزارة الثقافة — دار الرشيد للنشر ١٩٨٢ م.

٤٤- المقتصب، للمبرد — ت/ الأستاذ محمد عبد الخالق عضيمة — المجلس  
الأعلى للشئون الإسلامية — القاهرة مصر ١٤١٥ - ١٩٩٤ م.

٤٥- الموجز لأبي بكر بن السراج — ت/ مصطفى الشويفي، بن سالم دamerji  
— مؤسسة بدران — بيروت.

- ٦- نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، للشيخ محمد الطنطاوي - دار المعارف - القاهرة ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٢ م.
- ٧- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وأثار المصنفين - إسماعيل باشا البغدادي ط استانبول ١٩٥١ م - مكتبة المثنى - بغداد.
- ٨- همع الهوامع شرح جمع الجواب في علم العربية - السيوطي - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت لبنان.

## المحتوى

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٦	الفصل الأول: تعريف العدل والصفة.
٧	المبحث الأول: تعريف العدل في اللغة وفي الاصطلاح
٨	العدل في لغة العرب.
١٠	العدل في اصطلاح النهاة.
١٢	بيان معنى الفرعية في العدل.
١٥	بين العدل والقلب المكاني.
١٦	بين العدل والتخفيف بالإعلال وغيره.
١٩	بين العدل والإلحاد.
٢٠	بين العدل وما تغيرت صيغته لمعنى.
٢٣	المبحث الثاني: تعريف الصفة في اللغة وفي الاصطلاح.
٢٤	تعريف الصفة في اللغة.
٢٤	تعريف الصفة في الاصطلاح.
٢٤	بين الاسم والصفة

٤٥	الفرق بين الاسم والصفة من جهة المعنى
٤٦	الفرق بين الاسم والصفة من جهة الاستعمال
٤٨	الفصل الثاني: ما عدل من الصفات في كلام العرب.
٤٩	تهييد
٥٠	المبحث الأول: "آخر" عند النحاة.
٥١	مذهب الخليل وسيبويه فيما عدل عنه "آخر"
٥٥	مذهب أبي الفتح ابن جني فيما عدل عنه "آخر"
٥٦	مذهب ابن مالك فيما عدل عنه "آخر"
٥٧	مذهب الرضي فيما عدل عنه "آخر"
٥٩	مذهب بعض النحاة فيما عدل عنه "آخر"
٦٩	الراجح من المذاهب المتقدمة
٤٠	"آخر" جمع "آخرى" بمعنى آخرة (بكسر الخاء)
٤٤	بين آخر "المعدول" و"آخر" غير المعدول.
٤٣	المبحث الثاني: ما جاء على "فعال"، و"مفعول" من الأعداد عند النحاة.
٤٤	الدليل على عدل ما كان على "فعال" و"مفعول" من الأعداد.
٤٥	ما سمع من لفاظ العدد المعدول، وحكم القياس عليه.

٤٧	المانع من صرف ألفاظ العدد المعدول.
٤٧	مذهب سيبويه والجمهور في علة منعه من الصرف.
٤٨	مذهب الكوفيين وابن كيسان في علة منعه من الصرف.
٤٩	مذهب الفراء في علة منعه من الصرف.
٥١	مذهب ابن الصراح في علة منعه من الصرف.
٥١	تنبيه على سهو السيوطي والأشموني.
٥٣	أرجح المذاهب المتقدمة في علة منعه من الصرف.
٥٥	من أحكام ما جاء على "فعال" و"مفعول" من الأعداد.
٥٧	الفصل الثالث: ما عدل من الصفات في القرآن الكريم.
٥٨	المبحث الأول: "آخر" في القرآن الكريم.
٦٠	آراء المفسرين فيما عدلت عنه "آخر" في الآيات الكريمة.
٦٢	معنى "غير" واستعمالها في كلام العرب.
٦٤	معنى "آخر" في الآيات الكريمة.
٦٤	معناها في الآية الأولى.
٦٥	معناها في الآية الثانية.
٦٦	معناها في الآية الثالثة.

٦٦	معناها في الآية الرابعة.
٦٧	معناها في الآية الخامسة والأخيرة.
٦٨	<b>البحث الثاني:</b> ما جاء على "فعال" و"مفعول" من الأعداد في القرآن الكريم.
٧٠	آراء المفسرين في علة منعها من الصرف.
٧٤	<b>الخاتمة</b>
٨٤	<b>مصادر البحث</b>
٩١	<b>المحتوى</b>